صفة حجة النبي

صلى الله عليه وسلم

على اختلاف طرقها وجميع طبقاتها

للإمام الحافظ المحدث محب الدين الطبري

(المتوفى سنة (694هـ

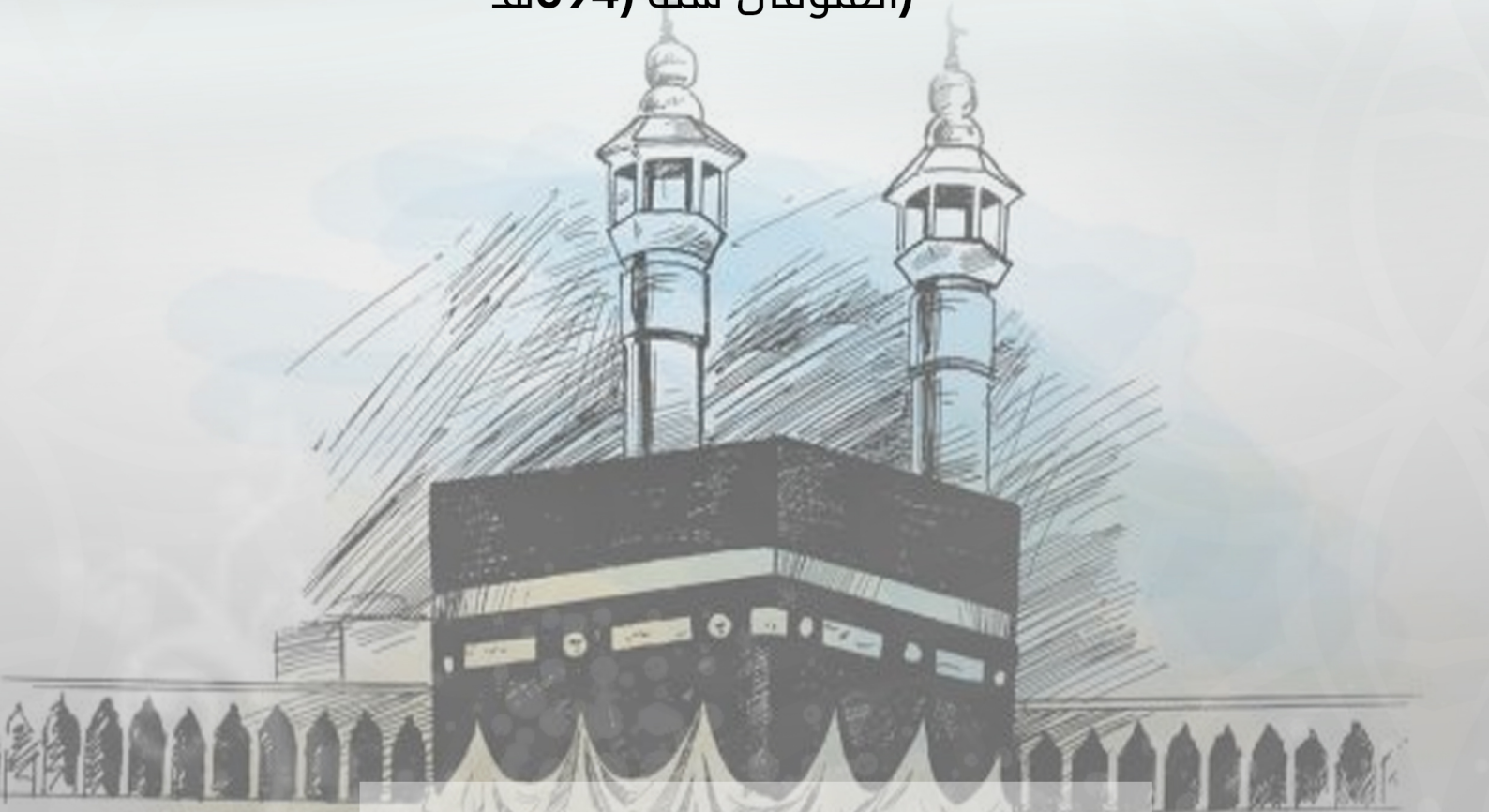

د. عمر بن محمد عمر عبدالرحمن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net

صفة حجة النبي ﷺ

على اختلاف طرقها وجميع طبقاتها

للإمام الحافظ المحدث محب الدين الطبري

(المتوفى سنة ٦٩٤هـ)

اعتنى بها وصححها :

عمر محمد عمر عبد الرحمن

غفر الله تعالى له ولوالديه وللمسلمين أجمعين

الطبعة الأولى ١٤٣٩ هـ = ٢٠١٨م

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صفة حجة النبي ﷺ

علي اختلاف طرقها وجميع طبقاتها

للإمام الحافظ المحدث محب الدين الطبري

(المتوفى سنة ٦٩٤هـ)

أخرجها لأوّل مرة:
الشيخ رضوان محمد رضوان
-رحمه الله تعالى رحمةً واسعةً -
(عام ١٣٥٤هـ)

راجعها وقدَّمَ لها:
الشيخ أحمد حسين جابر رجب
- مجمع البحوث الإسلاميّة بالأزهر الشريف -
في ذى الحجة عام ١٤٠٦هـ

اعتنى بها وصححها وعلّق عليها:
أبو صهيب
عمر محمد عمر عبدالرّحمن

(في ذي الحجة ١٤٣٩هـ = أغسطس ٢٠١٨م).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مقدمة التحقيق

الحمد لله وحده، والصلاةُ والسلام علي من لا نبي بعده.

أَمَّا بعدُ:

فإِنَّ الحجُّ هو الركن الرابع مِن أركان الإسلام، والأصلُ في وجوبه قول الله ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[1].

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[2].

وقد اتفق الفقهاء على أَنَّ الحَجَّ يجب على المسلمِ البالغ العاقل الحر المستطيع. وشرطُ الاستطاعَةِ (ملك الزاد والراحلة) كما قالَ عمر بن الخطاب وابن عباس وعطاء وعمرو بن دينار وسعيد بن جبير والحسن. وزاد الحنفية أن يكون صحيحاً. وَفَسَّرَ عكرمةُ الاستطاعةَ بالصحة. وتفسيرُ الاستطاعة بملك الزاد والراحلة هو مَا وردَ عن النبي ﷺ فيما رواه الدارقطني عَن جابر[3] وعبدالله بن عمر[4] وعبدالله بن عمرو بن العاص[5] وابن عباس[6] وأنس[7] ﷺ وغيرهم[8]، أَنَّ النبي ﷺ سُئِلَ ما السبيل؟ قال: «الزاد والراحلة».

---

(1) آل عمران: ٩٧.

(2) رواه البخاري (٨، ٤٥٥٥)، ومسلم (١٢٠، ١٢١، ١٢٢)، والترمذي (٢٨١٣)، والنسائي (٥٠١٨)، وأحمد (٤٨٩٠، ٥٧٧٦، ٦١٢٣، ١٩٥٢٨، ١٩٥٣٤).

(3) (٣/ ٢١٣) حديث (٢٤١٣).

(4) (٣/ ٢١٧) حديث (٢٤٢١، ٢٤٢٢، ٢٤٢٣).

(5) (٣/ ٢١٥) حديث (٢٤١٨).

(6) (٣/ ٢١٩) حديث (٢٤٢٥، ٢٤٢٧).

(7) (٣/ ٢١٥) حديث (٢٤١٨)، (٣/ ٢١٩) حديث (٢٤٢٦).

(8) (٣/ ٢١٣، ٢١٤) حديث (٢٤١٤، ٢٤١٥، ٢٤١٦) من حديثِ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»»[1].

وَقال أبو جعفر الطبري: «وأَوْلى الأقوال عندنا بالصواب قول مَن قال بقول ابن الزبير وعطاء أَنَّ ذلك على قدر الطاقة؛ لأنَّ السبيل في كلام العرب الطريق، فمَنْ كان واجداً طريقاً إلى الحج لا مانع له من زمانة أو عجز أو عدو أو قلة ماء في طريقه أو زاد أو ضعف عن المشى، فعليه فرض الحج لا يجزيه إلا أداؤه، فإن لم يكن واجداً سبيلاً، أعنى بذلك؛ فإن لم يكن مطيقاً الحج لتعذر بعض هذه المعانى التى وصفتها عليه، فهو ممن لم يجد إليه طريقاً ولا يستطيعه؛ لأن الاستطاعة إلى ذلك هو القدرة عليه»[2].

فَمَنْ وجبَ عليه الحج بعد تحقق شروط الوجوب وشروط الأداء حسب ما فَصَّلَهُ الفقهاءُ؛ وجب عليه أداء الحج، لقوله ﷺ: «مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً تُبَلِّغُهُ إِلَى بَيْتِ اللهِ وَلَمْ يَحُجَّ فَلاَ عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾»[3].

---

[1] رواه الترمذيُّ (٨١٨)، وقالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً وَجَبَ عَلَيْهِ الْحَجُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ هُوَ الْخُوزِيُّ الْمَكِّيُّ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ».

ورواه ابن ماجة (٣٠٠٨) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا الْحَاجُّ؟ قَالَ: الشَّعِثُ التَّفِلُ، وَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْحَجُّ؟ قَالَ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ». قَالَ وَكِيعٌ: «يَعْنِي بِالْعَجِّ الْعَجِيجَ بِالتَّلْبِيَةِ وَالثَّجُّ نَحْرُ الْبُدْنِ». ورواه أيضًا (٣٠٠٩) عَن ابن عباس ﷺ به.

[2] انظر: تفسير الطبري (٤/ ١١، ١٢).

[3] رواه الترمذي (٨١٧)، وقالَ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ وَهِلاَلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مَجْهُولٌ وَالْحَارِثُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ». والآية من سورة آل عمران: ٩٧.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقد صَحَ فى الحديث عنه ﷺ: «خُذوا عَنّي مناسككم»[1]. وَفِي روايةٍ عن جابرٍ ﷺ قالَ: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي علىٰ راحلتهِ يوم النحر ويقولُ: لِتأخذوا عني مناسككم فَإِنّي لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه»، وفىٰ روايةٍ: «يَا أَيُّها النَّاسُ خُذوا عَنّي مناسككم»[2].

حجة النبيِّ ﷺ:

بعدَ أَن عَادَ رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ تبوك، بعثَ أبا بكرٍ الصديق ﷺ في ذي القعدة إلي مكة المكرمة سنة تسع من الهجرة، ليحج بالنَّاسِ.

وَفِي أواخر ذي القعدة من السنة العاشرة قَدِمَ ﷺ إلي مكة في جمعٍ عظيم، وأحرمَ للحجِّ عندما سارت به راحلته، وقالَ: «لبيك اللهمَّ لبيك، لبيكَ لا شريكَ لَكَ لبيكَ، إِنَّ الحمدَ والنعمةَ لَكَ والملك، لا شريك لك»، وَلَمْ يزل سائرًا حتَّىٰ دَخَل مكة ضحو يوم الأحد، لأربعٍ خلون من ذي الحجة، وَكَانَ دخوله مِنْ ثنية كداء، فطافَ بالبيتِ سبعًا، واستلمَ الحجر الأسود، وصلي ركعتين عندَ مقام إبراهيم ﷺ، وشرب مِنْ ماء زمزم، وسعي بينَ الصفا والمروة سبعًا، راكبًا علي راحلتهِ.

---

[1] أخرجه مسلم (٥/ ١١) كتاب الحج: باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة، حديث (٢٣٥-١٢٦٣)، والترمذي (٣/ ٢٠٢، ٢٠٣)، كتاب الحج: باب ما جاء في كيف الطواف، حديث (٨٥٦)، وباب ما جاء في الرمل من الحجر إلى الحجر، حديث (٨٥٧)، والنسائي نحوه (٥/ ٢٣٥)، كتاب الحج: باب القول بعد ركعتي الطواف، حديث (٢٩٦١)، مِنْ حديث جابر.

[2] أَخرجه أحمد (٣/ ٣١٨)، ومسلم (٢/ ٩٤٣)، كتاب الحج: باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر، الحديث (٣١٠/ ١٢٩٧)، وأبو داود (٢/ ٤٩٥)، كتاب المناسك: باب في رمي الجمار، الحديث (١٩٨٠)، والنسائي (٥/ ٢٧٠)، كتاب المناسك: باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم، وابن ماجه (٢/ ١٠٠٦)، كتاب المناسك: باب الوقوف بجمع، حديث (٣٠٢٣)، والترمذي (٣/ ٢٣٤)، كتاب الحج: باب ما جاء في الإفاضة من عرفات (٨٨٦)، مختصرًا وَقَالَ: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيح"، وابن خزيمة (٤/ ٢٧٧- ٢٧٨)، وأبو يعلى (٤/ ١١١) رقم (٢١٤٧).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وَفِي الثامن مِن ذي الحجة توجَّهَ إلي مني، فباتَ بها.

وَفِي التاسع منه توجه إلي عرفة، وخطَبَ خطبته المشهورة بـ«خطبة الوداع»، وقد اشتملت هذه الخطبة العظيمة علي بيان بعض أحكام الله تعالي وحدوده ثُمَّ شيء مِن وصاياه ﷺ، وقد أنزَلَ الله تعالي عليه في ذلكَ اليوم قوله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وبعد أن أَدّىٰ رسول الله ﷺ مناسك الحَجِّ من رمي الجمار، والنحر، والحلق، والطواف، أقام بمكة عشرة أيَّامٍ، ثُمَّ قفل إلي المدينة ﷺ.

وَقد وقعتُ عَلَي هذا السفر العظيم المبارك الذي جمَعَ فيه الإمام الحافظ الحُجة الثبت المحب الطبري مرويَّات حجّة النَّبيِّ ﷺ، وقد أخرجته مجلة الأزهر الشريف، فىٰ نسخةٍ مُهداة معَ المجلة المباركة، ووقفتُ فيها علىٰ بعضِ التصحيفاتِ والأخطاء المطبعيَّة، ولم أرتض تنسيقها، فرأيتُ أن أُعيدَ نشرها مُصححة منسقة تنسيقًا جيدًا معَ بعض التلعيقات التي لا بُدَّ منها والإحالات والتخريجات لتعمّ الفائدة، ويسهل علىٰ القارئ الانتفاع بهذا السفر المُبارك، والله تعالي من وراء القصد، وهو -سبحانه- يقول الحق ويهدي السبيل .

وصلىٰ الله علي سيدنَا ومولانا محمدٍ وعلىٰ آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين، وعَنّا معهم برحمتكَ يا أرحمَ الراحمين.

أبو صهيب **عمر محمد عمر عبدالرَّحمن**

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

نسبة الكتاب لمؤلفهِ:

أَشارَ الإمام الحافظ المحدث محب الدين الطبريّ إِلي هذا الجزء في كتابه «خلاصة سير سيد البشر»، وهو كتابٌ مطبوع، طُبِعَ عدَّة مرات، وحقَّقَهُ غَيرُ وَاحدٍ مِنَ المحققين، وقد نشرته مكتبة نزار مصطفي الباز بمكة المكرمة، بتحقيقِ: طلال بن جميل الرفاعي، عام ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.

حيثُ قالَ فيه: «أفردنا بِصفة حجه ﷺ مؤلفًا مستوعبًا فِيهِ جَمِيع مَا بلغنَا عَنهُ ﷺ مِنَ الاحكامِ والوقائع مُنْذُ خَرَجَ مِن الْمَدِينَة إِلَى أَن رَجَعَ إِلَيْهَا»[1].

فلا شك إذن فى نسبة الكتاب إليه –رحمه الله ونفعنا بعلومه–.

---

[1] خلاصة سير سيد البشر، لمحب الدين الطبري (ص٦٨) بتحقيق: طلال بن جميل الرفاعي، نشر مكتبة نزار مصطفي الباز بمكة المكرمة، الطبعة الأولي ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المحب الطبري[1]

للشيخ رضوان محمد رضوان رحمه الله

الإمام المحدث المفتي فقه الحرم محب الدين أبو العباس أحمد بن عبدالله بن محمد بن أبي بكر الطبري، ثم المكي الشافعي، مصنف الأحكام. وُلِدَ سنة خمس عشرة وستمائة[2].

وسمع مِن أبي الحسن بن القيرواني وابن الجميزي وشعيب الزعفراني وعبدالرّحمن بن أبي حرمي وجماعة. وتفقه ودرس وأفتي وصنف، وكانَ شيخ الشافعية ومحدث الحجاز.

روي عنه الدمياطي من نظمه وأبو الحسن بن العطاء وأبو محمد بن البرزالي وآخرون[3].

وكان إمامًا صالحًا زاهدًا كبير الشأن، روي عنه ولده قاضي مكة: جمال الدين محمد، وحفيده: الإمام مجد الدين قاضي مكة، وكتبَ إليَّ[4] بمروياتهِ.

توفي في جمادي الأولي[5] سنة أربع وتسعين وستمائة.

******

---

[1] نقلاً عن تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي رحمه الله.

[2] بمكة المكرمة.

[3] مِن هؤلاء السلطان المظفر صاحب اليمن، فإنه استدعاهُ ليسمع منه الحديث، فرحلَ إليه، وأسمعه فيما أسمعه الأحكام، وقد كتبَ في أثناء إقامتهِ قصيدة يتشوق بها إلي مكة، منها:

لحا الله العـــواذل كم يلحوا ** وكم عذلوا فما أصغي وعادوا

ولو لمحوا من الأحباب معني ** لـمـا أبـدوا هناك ولا أعادوا

أريـد وصالـها وتريد بعدي ** فـمـا أشـقـي مريدًا لا يـراد

[4] أي الحافظ الذهبي.

[5] قال الذهبي أنه توفي في جمادي الأولي. وقال الحافظ السيوطي أنه توفي في جمادي الآخرة، وقال في شذرات الذهب: "توفي في جمادى الآخرة علي الصحيح"، وحكي البرزالي أنَّ ولده توفي بعده في ذي القعدة.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مقدمة الشيخ أحمد حسن جابر رجب

في التعريف بالمؤلفِ

اسمه:

أحمد بن عبدالله بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن إبراهيم، العلَّامة شيخ الحرم وحافظ الحجاز وعالمه محب الدين أبو جعفر، وقيل أبو العباس الطبري المكي الشافعي.

مولده:

اختلف فيه، قال الحافظ علم الدين القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي -محدث الشام وصاحب التاريخ والمعجم الكبير [المتوفى ٧٣٩هـ] عن ٧٤سنة-: وُلِدَ بمكة في يوم الخميس السابع والعشرين من جمادي الآخرة، سنة خمس عشرة وستمائة.

وَقَالَ الشيخ أثير الدين محمد بن يوسف بن حيان [المتوفي سنة ٧٤٥هـ]: أَنَّهُ وُلِدَ في خامس عشر مِن جمادي الآخرة مِنَ السنة[1].

وقيلَ غير ذَلِكَ.

نشأته وطلبه للعلم:

نشأ بمكة، وطلب العلم بها، وسمع بها، وقرأ علي أبي الحسن علي بن الحسين بن علي بن منصور بن المقير الحنبلي -مسند الديار المصرية، المتوفى ٦٤٣هـ - سنن أبي داود -سليمان بن أشعث السجستاني المتوفي ٢٧٥هـ-، عن الفضل بن سهل الاسفراييني، وعن الخطيب البغدادي -أبو بكر أحمد الحافظ صاحب تاريخ بغداد ولد سنة ٣٩٢هـ وتوفي سنة ٤٦٣هـ-، وسنن النسائي -أبو عبدالرّحمن أحمد بن شعيب بن علي الحافظ المتوفي سنة ٣٠٣هـ منسوبًا إلي نسا مدينة بخرسان-، عن أبي الحسن علي بن أحمد بن محمويه اليزدي الشافعي -نزيل بغداد توفي سنة ٥٥١هـ عن نحو ثمانين سنة و"بزدة" بلدة من أعمال "نسف" علي ستة فراسخ منها-، عن أبي محمد عبدالرّحمن بن محمد بن

---

[1] يعني سنة خمس عشرة وستمائة من الهجرة.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحسن بن عبدالرّحمن بن علي بن أحمد بن إسحاق الدوني -وُلِدَ سنة ٤٢٧هـ وتوفي في رجب سنة ٥٠١هـ وهو آخر من حدث في الدنيا بمسند أبي عبدالرّحمن النسوي بالشام، ودون قرية بهمذان من أعمال دينور-.

وَمِنَ التفسير: «الوسيط» في تفسير القرآن الكريم -لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي المتوفي سنة ٤٦٨هـ وله «البسيط» و«الوجيز» في التفسير أَيْضًا- وأخذ الوسيط سماعًا وقراءةً عن أبي الفضل أحمد بن طاهر الدمشقي -المتوفي سنة ٤٩٤هـ (شذرات الذهب)- وبعض «الجمع بين الصحيحين» (البخاري ومسلم) للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح الحميدي الأندلسي -المتوفي سنة ٤٨٨هـ- وكتاب «الجمع بين الصحيحين» رتَّبَ فيه الأحاديث علي حسب فضل الراوي. فقدم أحاديث أبي بكرٍ وباقي الخلفاء الأربعة، ثم تمام العشرة ﷺ.

وله شروح -قراءة لبعضه عن أبي الفتح محمد بن عبدالباقي بن أحمد بن سليمان البغدادي المعروف بابن البطي مسند العراق، روي عن أبي عبدالله الحميدي المتقدم وغيره، وتوفي ٥٦٤هـ عن ٨٧ سنة.

وبعض الغريب في الحديث لأبي عبيدة معمر، وهو أَوَّل مؤلف في غريب الحديث - سماعًا لبعضهِ عن فخر النساء السيدة شهدة بنت أبي نصر أحمد بن الفرج، مسندة العراق في عصرها، كانت ذات بر وخير ودين عابدة صالحة[1] توفيت في أوائل سنة ٥٧٤هـ عن نيف وتسعين سنة.

وفي اللغةِ: الفصيح لثعلب أبي العباس أحمد بن يحيي المعروف بثعلب الكوفي النحوي المتوفي سنة ٢٩١هـ، وهو كتاب صغير الحجم كبير الفائدة، اعتني به أئمة اللغة، فشرحه كثير: منهم: أبو العباس محمد بن يزيد المبرد -المتوفي سنة ٢٨٥هـ- وابن دستويه عبدالله بن جعفر النحوي -المتوفي سنة ٣٤٧هـ- وأبو علي أحمد بن فهر الليلي -المتوفي بتونس سنة ٦٩١هـ- وسمي شرحه (تحفة المجد

[1] وهي رواية كتاب "الأموال" لأبي عبيدة، وبفضل الله عليها عاشَ هذا الكتاب إلي يومنا هذا وإلي ما شاء الله .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الصريح في شرح كتاب الفصيح)، عن ابن ناصر أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر الحافظ الثقة البغدادي محدث العراق –ولد سنة ٤٦٧هـ وتوفي سنة ٥٠٢هـ– عن التبريزي أبو زكريا يحيي بن علي بن محمد الشيباني التبريزي الخطيب شيخ بغداد في الأدب –ولد سنة ٤٢١هـ وتوفي ٥٠٢هـ–.

وغير ذلكَ كثيرًا.

وعلي عبدالرّحمن بن حرمي من أول صحيح البخاري إلي قصة كعب بن مالك، وقيل إنه سمعه كاملاً.

وعلي عمي[1] أبيه: تقي الدين علي بن أبي بكر الطبري، وأخيه يعقوب، صحيح البخاري.

وعلي يعقوب بن أبي بكر الطبري جامع الترمذي.

وعلي شرف الدين بن أبي الفضل المرسي صحيح مسلم، وصحيح ابن حبان –وهو الحافظ المشهور أحمد بن سنان بن حبان القطان صاحب المسند توفي سنة ٢٥٨هـ–.

وعلي أبي الحسن بن الجميزي الأربعين الثقفية –نسبة للثقفي وهو الحافظ أبو عبدالله القاسم بن الفضل بن أحمد الثقفي الأصبهاني توفي سنة ٤٨٩هـ–، والأربعين البلدانيَّة –لأبي طاهر أحمد بن محمد السلفي المتوفي سنة ٥٧٦هـ–.

وعلي شعيب الزعفراني الأربعين البلدانيَّة والأربعين الثقفية أيضًا.

وعلي محيي الدين محمد بن أحمد بن محمد بن أبي جرادة المعروف بابن العديم.

وعلي ريحان بن عبدالله الشرقي السكيني جزء الأنصاري.

وعلي شيخ الحرم نجم الدين بن حامد التبريزي جزء الأنصاري أيضًا، عن صدر الدين عبدالرزاق بن عبدالوهاب بن سكينة شيخ الشيوخ البغدادي المتوفي سنة ٦٣٥هـ.

---

[1] عَمَّي –بفتح العين وتشديد الميم مفتوحة– للمثني.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وكتاب التنبيه في الفقه عن ابن سكينة عن الأرقوي -الفقيه الشافعي المتوفي ٥٤٧هـ- عن المؤلف وهو أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الفقيه الشافعي صاحب التنبيه.

وعنه أكثر أهل العلم. وعلي جماعة من شيوخ مكة والقادمين إليها.

وأجازَ له من بغداد: ابن الخازن وجماعة مع آخرين من الشام ومصر.

وقال الشيخ جمال الدين عبدالرحيم بن حسن بن علي بن عمر بن علي بن إبراهيم الأسنائي -المتوفي ٧٧٢هـ- في طبقاتهِ: أنه تفقه في قوص علي الشيخ مجد الدين القشيري. انتهي كلام الأسنائي.

وذكر نحو القطب الحلبي في تاريخ مصر، وحدث وخرج لنفسه أحاديث عوال، قال أبو حيان أنه وقع له وهم فاحش في القسم الأوَّل من التساعي، وهو اسقاط رجل من الإسناد حتىٰ صار له الحديث تساعيا في ظنهِ. انتهي.

قلت: وحدث مدة وسمع عليه غير واحد من المشايخ والأعيان، منهم القاضي جمال الدين الطبري، وهو ابنه، في جمادي الأولي سنة ٦٤٩هـ بالروضة في المسجدِ النبوي، والمحدث عبيد الله بن عبدالعزيز المهدوي مع قطب الدين أبو بكر محمد أحمد بن علي المصري ثم المكي القسطلاني، ونجم الدين بن عبدالحميد، والشيخ علاء العطاء، والقاضي شمس الدين مسلم، والحافظ شرف عبدالمؤمن بن خلف الدمياطي -توفي سنة ٧٠٥هـ-، وعلم الدين البرزالي، والقاضي نجم الدين الطبري، وقطب الدين الحلبي، وأثير الدين أبو حيان -المتوفي ٧٤٥هـ-، وخلق كثير، وآخرهم وفاة عثمان بن الصفي الطبري، وآخر أصحابه بالإجازة الشهاب الحنفي، وتفقه به أيضًا جماعة من أعيان مكة والقادمين إليها، وانتفع به الطلبة، وكان وافرَ الحرمة له مكانة عند الملك المظفر -صاحب اليمن-، وكان يسمع عليه المظفر بعض مروياتهِ وتواليفه، وتوجه إليه من مكة مرة وأقام عنده، فنظمَ قصيدة يتشوق فيها إلي مكة أولها:

مريضك من صدودك لا يعاد ** بـــه ألـم لغـيرك لا يـعاد

وقـد ألـف الـتداوي بالتداني ** فـهـل أيـام وصـلكم تعاد

مؤلفاته:

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وكان له مصنفات كثيرة، منها: كتاب (الأحكام الكبري)، جمع الصحاح والحسان. وكتاب (الكافي) في غريب القرآن.

قال في كشف الظنون: «جمعَ أبو عبيد القاسم بن سلام -المتوفي سنة ٢٢٣هـ- كتاباً في غريب القرآن، فصار هو القدوة في هذا الشأن فإنه أفني فيه عمره حتَّىٰ لقد قال فيما يروي عنه: «أني جمعتُ كتابي هذا في أربعين سنة، وربما كنت أستفيد الفائدة من الأفواه فأضعها في موضعها فكان خلاصة عمري»، وبقي كتابه في أيدي النَّاس يرجعون إليه في غريب القرآن، وعليه كتاب مختصر لمحب الدين أحمد بن عبدالله الطبري -المتوفي سنة ٦٩٤هـ- سماه (تقريب المرام من غريب القاسم بن سلام)».

وكتاب يضمن ترتيب القرآن علي السور مجلد أيضًا. وكتاب (التحفة المدنية) جزء لطيف. وكتاب تفسير جامع لم يتم. وكتاب (مرسوم المصحف العثماني المدني)، وكتاب (الأحكام الوسطي) مجلد كبير، وكتاب (الأحكام الصغري) يتضمن ألف وخمسة عشر حديثًا، وكتاب سماه (المحرر للملك المظفر) جمع فيه أحكام الصحيحين ومختصره المسمي بـ (العمدة)، وكتاب (الرياض النضرة في فضائل العشرة) مجلدان ذكر فيه أنه جمع فيه ما روي عنهم في مجلد بحذف الأسانيد من كتب كثيرة وشرح في خلاله عازيًا كل حديثٍ إلي كتاب وقدم مقدمة في الأسماء والكني وذكر أولاً الأحاديث الجامعة ثم ما اختص بالأربعة وأورد فضل كل واحدٍ، وقد طبع هذا الكتاب بمصر، ومنه انتقي الشيخ زين الدين عمر بن أحمد الشماع الحلبي -المتوفي ٩٣٦هـ- كتابه المسمي (الدر الملتقط).

وطبع أيضًا (ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربي) له مجلد، وكتاب (السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين) مجلد، وكتاب (تقريب المرام في غريب القاسم بن سلام) مبوبًا علي حروف المعجم مجلد مختصر، وكتاب (المنثور للملك المنصور عمر بن علي بن رسول) والد الملك المظفر المذكور، وكتاب (غريب الأصول) لابن الأثير، وكتاب (صفة حجة النبي ﷺ علي اختلاف طرقها وجميع طبقاتها) -وهو الذي أعددناهُ- وكتاب (السيرة النبوية)، و (وجوه المعاني في قوله ﷺ: «من رأني في المنامِ فقد رآني حقاً») جزء مختصر، (عوارف المعارف) السهروردي -المتوفي ٦٣٢هـ- مجلد، وكتاب في الفقه (مجموع من الخلاف علي طريق المتأخرين) مجلد، و(شرح التنبيه في فقه الشافعي) لأبي

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

إسحاق الشيرازي عشرة أسفار كبار ونكت كبري عليه أربعة أسفار لطيفة ونكت صغري لم يتم منها إِلَّا مجلد إلي باب الوكالة، وكتاب (مختصر التنبيه الأكبر) مجلد لطيف، و(مختصر الأصفر) أربع كراريس، وكتاب (المسلك النبيه في تلخيص التنبيه)، وكتاب (التنبيه لكل طالب نبيه) -ولعلهما الأولان-، وكتاب (مختصر المهذب) في الفقه مجلدان لطيفان، وكتاب (الطراز المذهب في تلخيص المذهب). وله غير ذلك.

وفاته:

قال الشيخ تقي الدين الفاسي -المتوفي ٨٣٢هـ-: «وقد اختلف في وفاة المحب الطبري، فقيل كانت وفاته في الثلث الأخير من ليلة الثلاثاء ثاني جمادي الآخرة سنة ٦٩٤هـ بمكة ودفن بالمعلاة .. ووجدتُ بخط القطب الحلبي في تاريخه أن علي بن عمر بن حمزة الحراني كتبَ إليه: أنه توفي في جمادىٰ الآخرة من السنة المذكورة، وكذا وجدتُ أيضًا وفاتهِ في تاريخ الذهبي ومعجم البرزالي، وقد قيل غير ذلكَ». انتهي كلام الفاسي.

قلتُ: وكان له نظم جيد.

(انظر المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، لابن تغري الأتابكي وحواشيه جـ١ من ص٣٢٠، طبعة دار الكتب ١٩٥٦م، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي).

أحمد حسن جابر رجب

******

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم

على اختلاف طرقها وجميع طبقاتها

للإمام الحافظ المحدث محب الدين الطبري
(المتوفى سنة ٦٩٤هـ)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قال الإمام الحافظ محب الدين الطبري -رحمه الله-:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله، ولا نعبدُ إلَّا إيَّاهُ، مخلصين لهُ الدينَ ولو كره المشركون.

والصلاةُ والسلامُ على سيدِ الأنبياء والمرسلين، محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعدُ:

فلمَّا وَفَّقَ الله تعالى لتجريدِ أحاديث المناسك مِنَ الكُتبِ الستَّةِ: البخاري ومسلم والترمذي وسنن أبي داود والنسائي والموطأ، وَمِنْ غيرها، مِمَّا نبهتُ على أصلهِ المخرجة منه[1]، وجمعتها في الكتابِ الموسومِ بـ «القري لقاصد أم القري»[2]، استخرتُ الله -سبحانه- واستخرجتُ منه: صفةَ حَجِّ النَّبيِّ ﷺ مِمَّا اتفق عليه وما اختلف فيه، جامعًا بينَ المختلف بقدرِ الإمكان، عازيًا ما روي مما لم أخرجه في الكتابِ المذكور إلي أصلهِ، وعلامة انتهائه دائرة فيصلًا بينه وبين ما بعده[3]، منبهاً علي ما روي عنه ﷺ مِنْ أَحْكامِ الحج في غيرِ حجتهِ، وما أُشكلَ عَلَيَّ أمره هل كانَ في حجتهِ أم لا -مِن قَوْلٍ أَو فعلٍ- ذكرته، ورددتُ العلمَ فيه إلي الله ﷻ.

والله المسئول أن يجعل ذلك وسيلة إلي أجزلِ ثوابٍ وأحسنِ مآبٍ بمنِّهِ وكرمهِ.

---

[1] أي في آخر كل حديث أو أحاديث.

[2] طُبِعَ بتحقيق الأستاذ الدكتور/ مصطفي السقا -أستاذ بكلية الآداب جامعة فؤاد الأوَّل-، ونشرته المكتبة العلمية ببيروت، طبعة مصورة عن طبعة الحلبي ١٣٦٧هـ = ١٩٤٨م.

[3] وهذا بطبيعة الحال كانَ في أصل مخطوطتهِ التي كتبها بيده -رحمه الله-.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مكثَ رسولُ الله ﷺ تسع سنين لم يحج، وكانت فريضة الحج نزلت في سنة ست[1]، وقيل خمس[2]، وقيل تسع[3]، (والأوَّل هو المشهور[4])، والوجهان الآخران حكاهما عياض في «الإكمال»[5].

---

[1] قال النووي في «شرح مسلم» (١/ ١٧٨): «نزلت فريضة الحج سنة ست، وقيل سنة تسع». وانظر: المجموع شرح المهذب له (٧/ ١٠٢). وقال الزيلعي في «تبيين الحقائق» (٢/ ٢): «كان فرض الحج في سنة ست». وقال البيهقيُّ في السنن الصغير (٢/ ١٤٠) (١٤٨١): «وَفَرْضُ الْحَجِّ نَزَلَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لله**﴾ [البقرة: ١٩٦]».

[2] قال ابن الملقن في البدر المنير (٦/ ٧، ٨): «قَالَ الرَّافِعِيّ رحمه الله: نزلت فَرِيضَة الْحَج سنة خمس من الْهِجْرَة، وأخره النَّبِي ﷺ من غير مَانع، فَإِنَّهُ خرج إِلَى مَكَّة سنة سبع لقَضَاء الْعمرَة وَلم يحجّ، وَفتح مَكَّة سنة ثمانٍ، وبعثَ أَبَا بكر أَمِيرا عَلَى الحاجِّ سنة تسع، وَحج هُوَ سنة عشر وعاش بعْدهَا ثَمَانِينَ يَوْمًا ثمَّ قبض. هَذَا لَفظه، وَمَا جزمَ بِهِ من كونِ الْحَج فُرِضَ سنة خمس مُخَالفٌ لما رَجحه فِي «كتاب السِّير» فَإِنَّهُ قَالَ: فُرِض سنة ستٍّ، وَقيل: سنة خمس. وَتَبعهُ فِي «الرَّوْضَة» عَلَيْهَا، وصَحَّحَ ابْن الرّفْعَة أَيْضًا أَنه سنة سِتّ، وَنَقله فِي «شرح الْمُهَذّب» عَن الْأَصْحَاب، وَقيل: إِنَّه فُرض سنة ثَمَان. قَالَ الماورديُّ فِي «الْأَحْكَام السُّلْطَانِيَّة»: وَقيل: سنة تسع. حَكَاهُ فِي «الرَّوْضَة» فِي السّنَن، وَقيل: قبل الْهِجْرَة. حَكَاهُ فِي «النِّهَايَة»، وَقَوله: «وعاش بعْدهَا» أَي: بعد عَوْدِهِ من الْحَج لَا بعد الْحَج نفسِه، فَإِن الْحَج انْقَضَى ثَالِث عشر، وَتُوفِّي الشَّارِع ثَانِي عشر ربيع الأول، وَهَذِه الْأُمُور الَّتِي نقلهَا الرَّافِعِيّ هُنَا عَنهُ؛ كلهَا صَحِيحَة».

[3] قال الشيخ ابن القيم رحمه الله: «فَلَمْ يُؤَخِّرِ النَّبِيُّ ﷺ الْحَجَّ بَعْدَ فَرْضِهِ عَامًا وَاحِدًا، بَلْ بَادَرَ إِلَى الِامْتِثَالِ فِي الْعَامِ الَّذِي فُرِضَ فِيهِ، وَهَذَا هُوَ اللَّائِقُ بِهَدْيِهِ وَحَالِهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِيَدِ مَنِ ادَّعَى تَقَدُّمَ فَرْضِ الْحَجِّ سَنَةَ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ أَوْ تِسْعٍ دَلِيلٌ وَاحِدٌ. وَغَايَةُ مَا احْتَجَّ بِهِ مَنْ قَالَ: فُرِضَ سَنَةَ سِتٍّ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لله**﴾ [الْبَقَرَة: ١٩٦] ، وَهِيَ قَدْ نَزَلَتْ بِالْحُدَيْبِيَةِ سَنَةَ سِتٍّ، وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ ابْتِدَاءُ فَرْضِ الْحَجِّ، وَإِنَّمَا فِيهِ الْأَمْرُ بِإِتْمَامِهِ إِذَا شُرِعَ فِيهِ، فَأَيْنَ هَذَا مِنْ وُجُوبِ ابْتِدَائِهِ، وَآيَةُ فَرْضِ الْحَجِّ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَلله عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**﴾ [آل عِمْرَان: ٩٧] نَزَلَتْ عَامَ الْوُفُودِ أَوَاخِرَ سَنَةِ تِسْعٍ» [زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزيَّة (٣/ ٥٢١)].

[4] وقد ردَّهُ بعض العلماء –كابن القيم وغيره كما سبق– بأنَّ الأمر في الآية ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لله**﴾ [الْبَقَرَة: ١٩٦] ، وَهِيَ قَدْ نَزَلَتْ بِالْحُدَيْبِيَةِ سَنَةَ سِتٍّ، لَيْسَ فِيهِ ابْتِدَاءُ فَرْضِ الْحَجِّ، وَإِنَّمَا فِيهِ الْأَمْرُ بِإِتْمَامِهِ إِذَا شُرِعَ فِيهِ، فَأَيْنَ هَذَا مِنْ وُجُوبِ ابْتِدَائِهِ.

[5] إكمال المعلم بفوائم مسلم(١/ ٢١٧) قالَ: «وقد اختلفوا في وقت فرض الحج، فقيل: سنة تسع، وقيل: سنة خمس، والأول أصح». وقالَ في (١/ ٢٤٠): «ولم يجئ فى حديثِ معاذٍ فرض الصيام والحج، ولا يصح أن يُقال: إنَّ إرسال معاذٍ كان قبل فرضهما، فإنَّ توجيه معاذ إلى اليمن كان من آخر أمر النبى ﷺ سنة تسع، وفيها فرض الحجُّ، والصيامُ فُرض سنة ثنتين، ومات عليه السلام ومعاذ باليمن، وهذه الفروض متقدمة». وقال في (٤/ ٢٦٦): وقد تقدَّمَ أن فرض الحج كانَ في سنة تسع، وقيل خمس، والأول أصح». وفي (٤/ ٤٣٨) قال: «وقد اختلف في فرض الحج متي كان، فقيل: سنة خمس، وقيل: سنة تسعٍ».

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وَكَانَ رَسولُ الله ﷺ يحج قبل المبعث وبعده قبلَ نزولِ فَرض الحجِّ عليه مع قومـهِ[1]، ذكـرَهُ أبـو سَعْدٍ[2] في «شرفِ النبوَّةِ»[3] وغيره[4].

وَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ في سنة ست معتمرًا، وأحرمَ من ذي الحليفة[5]، فلما بلغَ الحديبيَّة[1]، صَدَّهُ المشركونَ، ثُمَّ صالحوهُ عَلَىٰ أَنْ يعودَ مِنَ العامِ المقبلِ معتمراً، ويخلون مكة ثلاثة أيام ولياليها ويصعدون رءوس الجبالِ، فَحلَّ مِنْ إحْرامهِ، ونحرَ سبعين بدنة[2] كَانَ ساقها، ورجعَ إلي المدينةِ.

---

[1] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ ثَلاَثَ حِجَجٍ: حَجَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ، وَحَجَّةً بَعْدَ مَا هَاجَرَ وَمَعَهَا عُمْرَةٌ، فَسَاقَ ثَلاَثًا وَسِتِّينَ بَدَنَةً، وَجَاءَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ بِبَقِيَّتِهَا فِيهَا جَمَلٌ لأَبِي جَهْلٍ فِي أَنْفِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّةٍ فَنَحَرَهَا رَسُولُ اللهَّ ﷺ وَأَمَرَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فَطُبِخَتْ وَشَرِبَ مِنْ مَرَقِهَا». رواه الترمذيّ (٨٢٠)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ».

وقال ابن الجوزي في «مثير الغرام» (ص١٦٤): «فإنه قد حَجَّ بعدَ النبوة وقبلها حججًا، لا يعرف عددها، ومن يقول: حج حجتين قبل أن يهاجر فلعله يشير إلي ما بعدَ النبوَّةِ». وانظر: «القري لقاصد أم القري» لمحب الدين الطبري، (ص١٦٠).

[2] وهو الخرَكوشي: عبدالملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، أبو سعد. واعظ، مِن فقهاء الشافعيَّة بنيسابور. نسبته إلى «خركوش» سكة فيها. رحل إلى العراق والحجاز ومصر، وجالس العلماء، وصنف التصانيف المفيدة وجاور بمكة عدة سنين، وعاد إلى نيسابور، وتوفي بها. مِنْ كتبه «البشارة والنذارة - خ» في تفسير الأحلام، و «سير العباد والزهاد» و «دلائل النبوة» و «شرف المصطفى» ثمانية أجزاء، وغيرها في علوم الشريعة. وكان يعمل القلانس ويأمر ببيعها بحيث لا يدرئ أنَّها من صنعته، ويأكل مِن كسب يده وبنئ في سكته مدرسة وداراً للمرضى، ووقف عليهما أوقافا، ووضع في المدرسة خزانة للكتب. وتوفي سنة ٤٠٧هـ = ١٠١٦م . [انظر الأعلام للزركلي (٤/ ١٦٣)].

[3] لم يتيسر لي الاطلاع أو الوقوف علي هذا الكتاب.

[4] قد أشارَ المؤلف فئ «القري» (ص١٦٠) إلي ما ذكره ابن الجوزي في كتابه «مثير الغرام الساكن إلي أشرف الأماكن» (ص١٦٤).

[5] ذو الحليفة –بضم الحاء المهملة وفتح اللام وسكون الياء المثناة من تحت وبالفاءِ–: ميقات أهل المدينة ومن جاء يقصد البيت الحرام من قبلها، وهي علئ نحو ستة أميال من البيت، يعني حوالي أربع مئة وخمسين كيلو مترًا، وهو أبعد ميقات من مكة، وهو المكان الذي أحرمَ منه النبي ﷺ في حجتهِ، وتسمي "آبار علي".

وقال ابن كثيرٍ في «البداية والنهاية» (٥/ ١١٤): «إنه علي بعد ثلاثة أميال». وقال ابن القيم في «زاد المعاد» (٢/ ١٧٨): «ميل أو نحوه». وهذا اختلاف شديد كما بين الشيخ الألباني في كتابه «حجة النبي ﷺ كما رواها عنه جابر ﷺ» (ص٤٦ – هامش).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَلَمَّا كانَ في قابلٍ[٣]، أَحْرَمَ بالعمرَةِ[٤] مِن ذي الحليفة في ذي القعدة وَأَتي مكة، وَأَقَامَ بِهَا ثلاثَةَ أَيَّامٍ، وفرغَ من عمرتهِ، وأنفذَ إليهم عثمان بن عفان، فقالَ: «إن شئتم أقمتُ عندكم ثلاثًا أخر، وأعرستُ بأهلي[٥]، وأوْلمت لكم»، وكانَ قد تَزوَّجَ ميمونة الهلاليَّة قبلَ عمرتهِ، وَلَم يدخل بِهَا[٦]، فقالواْ: «لا حاجة لَنَا في وليمتكَ، اخرجْ عنَّا!»[١].

---

[١] الحديبية –بضم الحاء وفتح الدال وتخفيف الياء–: قرية على نحو مرحلة من مكة.

[٢] البدنة: البعير ذكرًا كان أو أنثي.

[٣] أي في السنة السابعة من هجرته ﷺ.

[٤] وسميت (عمرة القضاء) أي مكان عمرتهِ التي صدوه عنها. ويُقال لها أيضًا (عمرة القصاص)، لأنَّهم صدوا رسولَ الله في ذي القعدة في الشهرِ الحرام مِن سنة ستٍ؛ فاقتص رسول الله ﷺ منهم، فدخل مكة في ذي القعدة في الشهر الحرام الذي صدوه فيه، من سنة سبع. وروي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّ الله تعالي أنزل في ذلك: ﴿**والحرماتُ قِصَاصٌ**﴾ [البقرة/ ١٩٤]. [انظر سيرة ابن هشام (٢/ ٣٧٠)].

[٥] أي دخلت بها.

[٦] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ» [رواه البخاري (١٨٦٨)، مسلم (٣٥١٧)، أبو داود (١٨٤٦)، الترمذي (٨٥٢) وقالَ: «حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ»، (٨٥٣)، (٨٥٤) وقالَ: «وَاخْتَلَفُوا فِي تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ مَيْمُونَةَ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا حَلاَلاً وَظَهَرَ أَمْرُ تَزْوِيجِهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهُوَ حَلاَلٌ بِسَرِفَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَمَاتَتْ مَيْمُونَةُ بِسَرِفَ حَيْثُ بَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدُفِنَتْ بِسَرِفَ»، وانظر سيرة ابن هشام (٢/ ٣٧٢)].

والاختلاف واقع بين العلماء علي زواجهِ ﷺ من ميمونة رضي الله عنها أكانَ في حلالٍ أم في إحرامهما –كما أشارَ الترمذيُّ ونقل عن غير واحدٍ من العلماء–، بل روي الترمذي في سننه وبوَّبَ لذلكَ بابًا أسماهُ: «باب ما جاء في كراهية تزويج المحرم»، في كتاب الحج عن رسول الله ﷺ، (٨٥١) عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: «تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلاَلٌ وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلاَلٌ وَكُنْتُ أَنَا الرَّسُولَ فِيمَا بَيْنَهُمَا»، وقَالَ أَبُو عِيسَى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَلاَ نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ رَبِيعَةَ، وَرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلاَلٌ» رَوَاهُ مَالِكٌ مُرْسَلاً، قَالَ: وَرَوَاهُ أَيْضًا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ رَبِيعَةَ مُرْسَلاً، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرُوِيَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَلاَلٌ»، وَيَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ هُوَ ابْنُ أُخْتِ مَيْمُونَةَ». ونحوه روي الإمام أحمد في منسده (٢٧٨٤١) عن أبي رافعٍ، بلفظ: عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ حَلاَلاً وَبَنَى بِهَا حَلاَلاً وَكُنْتُ الرَّسُولَ بَيْنَهُمَا».

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

وقيل: أَنَّهُ جاءَه بعضهم وسأله الخروج، فقالَ له ذلكَ، فأجابَه عليهِ[٢].

ويجوز أَنْ يكون قَد أَرْسَلَ إِليهم، ثُمَّ جَاءَه بعضهم. وَلَا تضاد بينهما.

فخرَجَ آخر اليوم الثالث حتَّىٰ أتي سَرِف[٣] -وهىٰ عَلَىٰ عشرة أميال من مكة- وأقامَ ثلاثًا، وأعرسَ بأهلهِ، ثم سارَ إلي المدينة[٤].

فلمَّا كانَ سنةَ ثمانٍ مِنَ الهجرَةِ، ونقضَ أهلُ مكةَ العهدَ[٥]، خرجَ رسول الله ﷺ في رمضان[١] إلي مكة[٢] فافتتحها صلحًا أو عنوَةً -عَلَىٰ الاختلاف فيه-[٣] ودخلَ بغيرِ إحرامٍ[٤]، وأقامَ بِهَا أَرْبعةَ عشر يومًا.

وفىٰ سنن الترمذيُّ (٨٥٥) عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلاَلٌ وَبَنَىٰ بِهَا حَلاَلاً وَمَاتَتْ بِسَرِفَ وَدَفَنَّاهَا فِي الظُّلَّةِ الَّتِي بَنَىٰ بِهَا فِيهَا»، قَالَ أَبُو عِيسَىٰ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَرَوَىٰ غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ مُرْسَلاً أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلاَلٌ».

[١] انظر: خلاصة سير سيد البشر، لمحب الدين الطبري (ص٦٩).

[٢] قال ابن هشام: «قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثًا، فَأَتَاهُ حُوَيْطِبُ ابْن عَبْدِ الْعُزَّىٰ بْنِ أَبِي قَيْسِ بْنِ عَبْدِ وَدِّ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حِسْلٍ، فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ قَدْ وَكَّلَتْهُ بِإِخْرَاجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّهُ قَدْ انْقَضَىٰ أَجَلُكَ، فَاخْرُجْ عَنَّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا عَلَيْكُمْ لَوْ تَرَكْتُمُونِي فَأَعْرَسْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَصَنَعْنَا لَكُمْ طَعَامًا فَحَضَرْتُمُوهُ»، قَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا فِي طَعَامِكَ، فَاخْرُجْ عَنَّا. فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ» [السيرة النبويَّة لابن هشام (٢/ ٣٧٢)].

[٣] بفتح السين وكسر الراء: مكان.

[٤] سيرة ابن هشام (٢/ ٣٧٢)، خلاصة سير سيد البشر للمحب الطبري (ص٧٠).

[٥] لما كانَ من بنودِ صلح الحديبية أَنَّ مَنْ أَرَادَ الدخول في حلف المسلمين دخلَ، ومن أرادَ الدخول في حلف قريش دخل، دخلت قبيلة خزاعة في عهدِ الرسول ﷺ، ودخلت بنو بكر في عهدِ قريشٍ، وقد كانت بين القبيلتين حروب وثأر قديم، فأرادَ بنو بكرٍ أن يصيبوا من خزاعة الثأر القديم، وأعانت قريش بني بكر بالسلاح والرّجال، فأغاروا عليها ليلاً، وقتلوا منهم نحو عشرين رجلاً، ودخلت خزاعة الحرم للنجاة بنفسها، ولكن بني بكرٍ لاحقوهم وقتلوا منهم في الحرمِ، فأسرعَ عمرو بن سالم الخزاعي إلي المدينة، وأخبرَ النبي ﷺ بغدر قريش وحلفائها، وأرادت قريش تفادي الأمر، فأرسلت أبا سفيان إلي المدينة لتجديد الصلح مع المسلمين، ولكن دون جدوي، حيث أمر رسول الله ﷺ المسلمين بالاستعدادِ، وأعلمهم أَنَّه سائر إلي مكة، كما أمرَ بكتمِ الأمر عن قريش، من

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أجل مباغتتها في دارها. وقامَ الرسول ﷺ بتجهيز الجيش للخروج إلي مكة، فحضرت جموع كبيرة من قبائل جهينة وبني غفار ومزينة وأسد وقيس وبني سليم والأنصار والمهاجرون، وقد دعا الرسول ﷺ اللهَ قائلاً: «اللَّهمَّ خذ العيون والأخبار عن قريش حتىٰ نبغتها –من البغتة، وهو الفجأة– في بلادها». [انظر: السيرة النبويَّة لابن هشام (٢/ ٣٩٧)، والسيرة النبويَّة لابن كثير (٣/ ٥٣٥)].

(١) وقد أعلمهم النبيُّ ﷺ بالرحيل للفتح لليلتين خلتا مِن رمضان وخرجَ يوم الأربعاء لعشرٍ خلونَ من رمضان بعدَ العصرِ، وقد افتتح مكة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر رمضان. [راجع: مغازي الواقدي (٢/ ٨٠١)، السيرة النبويَّة لابن هشام (٢/ ٣٩٩)، جوامع السيرة لابن حزم (ص٢٢٦)، السيرة النبويَّة لابن كثير (٣/ ٥١٤)].

(٢) وقد خرجَ في عشرة آلاف من الصحابة، واستخلفَ علي المدينة أبا ذر الغفاري.

(٣) لما كان جيش المسلمين بالجحفةِ، لقي النبي ﷺ عمه العباس، وكان قد خرجَ بأهله وعياله مسلمًا مهاجرًا، وركب العباسُ بغلةَ رسول الله ﷺ البيضاء، يبحث عن أحدٍ يبلغ قريشًا؛ لكي تطلب الأمان من رسول الله ﷺ، قبل أن يدخل مكة، وهناك تقابل العباس وأبو سفيان، فأخذه العباس إلي رسول الله ﷺ، وبعدَ حوارٍ طويلٍ دخلَ أبو سفيان في الإسلام، وقالَ العباسُ: «إنَّ أبا سفيان يحب الفخر، فاجعل له شيئًا»، فقالَ الرسول ﷺ: «من دخلَ دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقي السلاحَ فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمنٌ» [رواه مسلم (١٧٨٠)]. وأرادَ حينها النبي ﷺ أن يري أبا سفيان قوة المسلمين؛ حتىٰ لا تحدثه نفسه بقتالهم، فحبسه عندَ مضيق الجبل، ومرت القبائل علي راياتها، ثُمَّ مَرَّ رسولُ الله ﷺ في كتيبته الخضراء، فقالَ أبو سفيان: «ما لأحدٍ بهؤلاءِ من قِبَل ولا طاقة». ثُمَّ رَجَعَ أبو سفيان مسرعًا إلي مكة، ونادي بأعلي صوته: «يا معشر قريش! هذا محمد قد جاءكم فيما لا قِبَل لكم به، فمن دخلَ داري فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن، ومن دخلَ المسجد فهو آمن»، فهرع النَّاس إلي دورهم وإلي المسجدِ، وأغلقوا الأبواب عليهم، وهو ينظرون من ثقوبها وشقوقها إلي جيش المسلمين، وقد دخلَ مرفوع الجباه، وكان ذلكَ في صباح يوم الجمعة الموافق عشرين من رمضان من السنة الثامنة للهجرة.

ودخلَ الجيش الإسلامي كل حسب موضعهِ ومهامه، وانهزمَ من أرادَ المقاومة من قريش، ودخل رسول الله ﷺ مكة من أعلاها، وهو يقرأ قوله تعالي: ﴿**إِنَّا فتحنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا**﴾ [الفتح/ ١]، واستسلمت مكة، وأخذ المسلمون يهتفونَ في جنباتِ مكة، وأصواتهم تشق عناء السماء: الله أكبر .. الله أكبر، وتوجَّه رسول الله ﷺ إلي الحرم، وطاف بالكعبة، وأمر بتحطيم الأصنام المصفوفة حولَ الكعبة، وكان عددها ثلاثمائة وستون صنمًا، فجعل يطعنها، وهو يقول: ﴿**جَاءَ الحَقُّ وَزَهقَ الباطِلُ إِنَّ الباطِلَ كَانَ زهقوًا**﴾ [الإسراء/ ٨١]. ثُمَّ دعا عثمان بن طلحة، فأخذ منه مفتاح الكعبة، فأمر بها ففتحت، وصلي بها، ثم خرج، وقريش صفوفًا ينتظرون ما يصنع بهم، فقالَ: «يا معشر قريش، ما ترون أني فاعل بكم؟»، قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم. قالَ: «فإنّي أقولُ لكم كما قال يوسف لإخوتهِ: ﴿**لَا تثْريبَ عليْكم اليَوْمَ**﴾ [يوسف/ ٩٢]، اذهبوا فأنتم الطلقاء». وأعادَ المفتاح لعثمان بن طلحة، ثُمَّ أمر بلالاً أن يصعد الكعبة فيؤذن. [انظر: السنن الكبري للبيهقي (١٨٧٣٩)، والسيرة النبويَّة لابن هشام (٢/ ٤١١، ٤١٢)، زاد المعاد لابن القيم (٣/ ٣٥٦)، الروض الأنف للسهيلي (٤/ ١٧٠)، السيرة النبويَّة لابن كثير (٣/ ٥٧٠)، فتح الباري لابن حجر (٨/ ١٨)].

(٤) مغازي الواقدي (٢/ ٨٠٣)،

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ثُمَّ خرجَ إلي حنين[1]، ففتحَ الله عليه.

ثُمَّ خرجَ إلي الطائف[2] وأقامَ عليها شهراً، ثُمَّ تركها ورجعَ علي دجناء[3].

ثُمَّ عَلَي قرن المنازل[4].

ثُمَّ علي نخلة[5].

حتَّىٰ خرجَ إلي الجعرانة[6]، فلحقوه بِهَا وأسلموا، وأَحْرَمَ ﷺ منها ودخلَ مكة معتمرًا لثنتي عشرة ليلة بقيت مِن ذي القعدة، وفرغَ مِن عمرتهِ ليلاً، ثُمَّ رجعَ إلي الجعرانة، وأصبحَ بِهَا كبائت، ورجعَ إلي المدينةِ.

واستعملَ علي الحَجِّ عتاب بن أسيد[7] فأفرد، وحَجَّ عَلَي مَا كانت العرب عليه[8].

ثُمَّ بعثَ ﷺ أبا بكرٍ فأقامَ للنَّاسِ الحجَّ سنة تسع[1]، وأفرد، وأردفه بعليٍّ يؤذن بسورةِ براءة.

---

[1] حنين: واد بين مكة والطائف، وراء عرفات، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً.

[2] الطائف: بلد معروف، علي مرحلتين من مكة في جهةِ المشرق. قَالَ ابنُ حزمٍ: «وكان منصرف رسول الله ﷺ من حنين إلىٰ الطائف، ولم يعرج ﷺ علىٰ مكة». [جوامع السيرة (ص٢٤٢)].

[3] دجناء -بالمد والقصر-: اسم موضعٍ.

[4] قرن المنازل -بفتح القاف وسكون الراء وفتح الميم-: ويقال له "قرن الثعالب"، جبل قريب من المكان المسمىٰ الآن بالسيل، وهو يطل علي عرفات، وهو علي مرحلتين من مكة، أي حوالي أربعة وتسعين كيلو مترًا، وهو ميقات أهل نجد ومن جاء الحرم من قبله.

[5] نخلة -بفتح النون وسكون الخاء المعجمة-: هي نخلة اليمامة، بينها وبين مكة ليلة.

[6] الجعرانة -بكسر الجيم وسكون العين وتخفيف الراء-: موضع بين الطائف ومكة، وهو إلي مكة أقرب.

[7] هو ابن أبىٰ العيص بن أمية بن عبد شمس الأموىٰ، أسلم يوم الفتح، وحَجَّ بالنَّاسِ فيها، وأمَّره أبو بكر علىٰ مكة إلىٰ أن مات، وكان صالحاً فاضلاً، واستعمله عمر -أيضاً-، وقد استعمله الرسول قبلهما علىٰ الطائف، روىٰ عنه أصحاب السنن حديثاً واحداً، ومات فىٰ آخر خلافة عمر. [انظر: الإصابة (٤/ ٤٣٠)].

[8] قال القاضي عياض في الإكمال (٤/ ٢٦٦): «وأوَّل من أقامَ للمسلمين الحج عتاب بن أسيد سنة ثمانٍ، ثم أبو بكرٍ سنة تسع».

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فلمَّا كانت سنة عشر تجهزَّ ﷺ[٢].

---

[١] قال الشافعيُّ: «نَزَلَتْ فَرِيضَةُ الْحَجِّ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ عَلَى الْحَاجِّ وَتَخَلَّفَ هُوَ عَنْ الْحَجِّ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ مُنْصَرَفِهِ مِنْ تَبُوكَ لَا مُحَارِبًا وَلَا مَشْغُولًا، وَتَخَلَّفَ أَكْثَرُ الْمُسْلِمِينَ قَادِرِينَ عَلَى الْحَجِّ وَأَزْوَاجُ رَسُولِ اللهِ ﷺ» [الأم (٢/ ١٢٩)].

وَعن الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَّ الشَّافِعِيَّ قَالَ: «نَزَلَتْ فَرِيضَةُ الْحَجِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَافْتَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَانْصَرَفَ عَنْهَا فِي شَوَّالٍ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَيْهَا عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ، فَأَقَامَ الْحَجَّ لِلْمُسْلِمِينَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ، بِالْمَدِينَةِ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَحُجَّ وَأَزْوَاجُهُ وَعَامَّةُ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ تَبُوكَ فَبَعَثَ أَبَا بَكْرٍ ﷺ فَأَقَامَ الْحَجَّ لِلنَّاسِ سَنَةَ تِسْعٍ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ، بِالْمَدِينَةِ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَحُجَّ وَلَمْ يَحُجَّ هُوَ وَلَا أَزْوَاجُهُ وَلَا عَامَّةُ أَصْحَابِهِ حَتَّى حَجَّ سَنَةَ عَشْرٍ، فَاسْتَدْلَلْنَا عَلَى أَنَّ الْحَجَّ فَرْضُهُ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ أَوَّلُهُ الْبُلُوغُ، وَآخِرُهُ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ». [السنن الصغير للبيهقي (٢/ ١٤٠) (١٤٨٠)].

وعَلَّق البيهقيُّ علي كلام الشافعي قائلاً: «وهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ ﷺ مَوْجُودٌ فِي الْأَخْبَارِ وَفَرْضُ الْحَجِّ نَزَلَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لله**﴾ [البقرة: ١٩٦]» [السنن الصغير (٢/ ١٤٠) (١٤٨١)].

[٢] **وقد يُقال: ولِمَ لَمْ يحج النبي ﷺ في السنة التاسعة؟** والجواب: أنه ﷺ لم يحج في هذه السنة لأسباب عدة، منها:

- كثرة الوفود عليه في تلك السنة، ولهذا تسمى السنة التاسعة (عام الوفود)، ولا شك أَنَّ استقبال المسلمين الذين جاؤوا إلى الرسول ﷺ ليتفقهوا في دينهم أمر مهم، بل قد نقول: إِنَّهُ واجب على الرسول ﷺ؛ ليبلغ النَّاسَ.

- أَنَّهُ في السنة التاسعة من المتوقع أن يحج المشركون، -كما وقع- فأرادَ النَّبيُّ ﷺ أن يؤخر من أجل أن يتمحض حجه للمسلمين فقط، وهذا هو الذي وقع ، «فَإِنَّهُ أَذَّن في التاسعة أَلَّا يحج بعدَ العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان» متفق عليه. وَكان النَّاسُ في الأَوَّلِ يطوفون عراة بالبيت إِلَّا مَنْ وجد ثوباً مِن قريش، فإنَّه يستعيره ويطوف به، أَمَّا مَنْ كان مِنْ غير قرَيْشٍ فلا يمكن أن يطوفوا بثيابهم بل يطوفون عراة. [انظر: الشرح الممتع للشيخ ابن عثيمين ﷺ (٧/ ١٤، ١٥)].

علي أَنَّ بعضَ العلماءِ -ومنهم ابن القيم وابن عابدين الحنفي- يري أَنَّ النبي ﷺ لم يؤخر الحج بعدَ نزوله عامًا واحدًا، وإنما أخره للسنة العاشرة لعذر، وهو نزول الآية بعدَ فواتِ الوقت. [انظر: حاشية ابن عابدين -نقلاً عن ابن القيم- (٢/ ١٩٠)، وزاد المعاد لابن القيم (٣/ ٥٢١)، الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي (٣/ ٢٠٦٥)].

وقال الشيخ الألباني ﷺ: «اتفق العلماء علي أَنَّ النبي ﷺ لم يحج بعدَ هجرتهِ إلي المدينة سوي حجة واحدة وهي حجة الوداع، وعلي أنها كانت سنة عشرة، واختلفوا في وقت ابتداء فرضه علي أقوالٍ، أقربها إلي الصوابِ أنه سنة تسع أو عشر، وهو قول غير واحدٍ من السلف، واستدل له ابن القيم في «زاد المعاد» بأدلَّة قوية، فليراجعها من شاء، وعلي هذا فقد بادر رسول الله ﷺ إلي الحَجِّ فورًا من غير تأخيرٍ، بخلاف الأقوال الأخري، فيلزم منها أنه تأخَّر بأداء الفريضة، ولذا اضطر القائلون بها إلي الاعتذار عنه ﷺ، ولا حاجَة لنا بذلك» [حجة النبي ﷺ كما رواها عنه جابر ﷺ (ص٤٥ – هامش)].

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وأكثر هذا في الصحيح، وَمَا فِيهِ مِنْ غيرِهِ خَرَّجَهُ الدارقطنيُّ والواقديُّ وأبو سَعْدٍ وعياض، كُلٌّ منهم خرَّجَ طائِفَةً منه.

«وأذن في النَّاسِ في العاشرة أنَّ رسولَ الله ﷺ حاج، فقدِّمَ المدينةَ بشرٌ كثيرٌ»[1] كلهم يلتمس أَنْ يأتمَّ برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله»[2].

ولم يحج رسول الله ﷺ مُذْ هاجر غير هذه الحجة، وحج قبل الهجرة حجتين[3].

قالَ ابنُ حزمٍ: فأصاب النَّاسَ جدري أو حصبة فمغث[4] مَنْ شَاءَ اللهُ مِنَ النَّاسِ أَن يمتنعَ مِنَ الحَجِّ مَعَهُ، فأعلم رسول الله ﷺ أنَّ عمرة في رمضان تعدل حجة[5].

وَذَكَرَ مسلمٌ[6] أَنَّ هذا القول كانَ لأم سنان الأنصاريَّة، قالَ لها رسولُ الله ﷺ: «ما منعك أن تحجي معنا ؟»، قالت: لم يكن لنا إِلَّا ناضحان، فحجّ أبو ولدها وابنها علي ناضح[7] وتركَ لنا ناضحًا ننضح عليهِ، قالَ: «فإذا جاء رمضان فاعتمري، فعمرة في رمضان تقضي حجة» أو «حجة معي»[1].

---

[1] جزء من حديث جابر ﷺ الذي رواه مسلم في الصحيح (٣٠٠٩). وزِيْدَ في رواياتٍ أخري: «فلم يبق أحد يقدر أن يأتي راكبًا أو راجلاً إِلَّا قدم فتدارك النّاس ليخرجوا معه» [رواه النسائي (٢٧٧٣)].

[2] مسلم (٣٠٠٩) عن جابر ﷺ.

[3] إشارة إلي حديث جابر عندَ الترمذي (٨٢٠) ، وقد تقدَّمَ الكلام علي هذا الأمر قريبًا، فراجعه.

[4] أصل المغث: الدلك والمرس بالأصابع، واستعير هنا لوجع ذلكَ.

[5] انظر: حجة الوداع لابن حزمٍ (ص١١٥). والحديث: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حِجَّةً» رواه الترمذي (٨٦١، ٩٥١)، وابن ماجة (٣١٠٥)، وأحمد (٢٨٥٣).

[6] في الصحيح (٣٠٩٧) عن عَطَاءٌ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُنَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيتُ اسْمَهَا: «مَا مَنَعَكِ أَنْ تَحُجِّي مَعَنَا» قَالَتْ: «لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلاَّ نَاضِحَانِ فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَابْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَنْضِحُ عَلَيْهِ» قَالَ: «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً». وبنحوه رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٠٥٣).

[7] الناضح: البعير الذي يستقي عليه الماء.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ولعلَّهُ ﷺ صَدَرَ منه ذلكَ القول عندَ التوجّه للحَجِّ ثم قاله بعد لأم سنان.

وقد روي أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ لِعِدَّةِ نسوَّةٍ[٢]: أم طليق، وأم سليم، وأم سنان، وأم الهيثم، وأم معقل[٣].

وخرَجَ ﷺ إلي مكة، فأخذَ علي طريق الشجرة، وكان ﷺ يخرج من طريق (الشجرة)، ويدخل من طريق (المُعَرَّس[١])[٢]، وذلكَ لخمس بقين من ذي القعدة سنة عشر[٣].

---

[١] أي تجزئ عن أجرها، وهو معني "تعدل" في الرواية السالفة، وذلك كله في الأجر والثواب، لا في الإجزاء عن الفريضة. قالَ الإمام أبو الحسن القرطبي: "يريد في الثوابِ، والفضل لا يدرك بقياس والله يؤتي فضله مَنْ يشاء".

[٢] جاء في سنن أبي داود (١٩٩٢): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْحَجَّ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ لِزَوْجِهَا: أَحِجَّنِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى جَمَلِكَ، فَقَالَ: مَا عِنْدِي مَا أُحِجُّكِ عَلَيْهِ، قَالَتْ: أَحِجَّنِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ. قَالَ: ذَاكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ﷻ. فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي تَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللهِ وَإِنَّهَا سَأَلَتْنِي الْحَجَّ مَعَكَ، قَالَتْ: أَحِجَّنِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: مَا عِنْدِي مَا أُحِجُّكِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَحِجَّنِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ، فَقُلْتُ: ذَاكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَحْجَجْتَهَا عَلَيْهِ كَانَ فِي سَبِيلِ اللهِ»، قَالَ: وَإِنَّهَا أَمَرَتْنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَا يَعْدِلُ حَجَّةً مَعَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَقْرِئْهَا السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللهِ وَبَرَكَاتِهِ وَأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تَعْدِلُ حَجَّةً مَعِي -يَعْنِي عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ-».

وفي سنن النسائي (٢١٢٢): عن عَطَاء قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُنَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ «إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي فِيهِ فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً».

وعند الإمام أحمد (١٧٨٧٤): عَنْ هَرِمِ بْنِ خَنْبَشٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ فِي أَيِّ الشُّهُورِ أَعْتَمِرُ؟ قَالَ: «اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

[٣] روي الترمذي في سننه (٩٥١): عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». وقالَ: «وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَوَهْبِ بْنِ خَنْبَشٍ». ورواه أحمد (٢٧٩٣٢).

ورواه أحمد (٢٧٩٢٦) بلفظ: عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ الأَسَدِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ وَجَمَلِي أَعْجَفُ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». وفي المسند أيضًا (٢٧٩٢٧): عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ الأَسَدِيَّةِ يَسْأَلُهَا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَتْهُ أَنَّ زَوْجَهَا جَعَلَ بَكْرًا لَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ وَأَنَّهَا أَرَادَتِ الْعُمْرَةَ فَسَأَلَتْ زَوْجَهَا الْبَكْرَ فَأَبَى، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَهَا، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ مِنْ سَبِيلِ اللهِ» وَقَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً أَوْ تُجْزِئُ حَجَّةً»، وَقَالَ: «حَجَّاجٌ تَعْدِلُ بِحَجَّةٍ أَوْ تُجْزِئُ بِحَجَّةٍ». وفيه (٢٧٩٢٩): عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ يُقَالُ لَهَا أُمُّ مَعْقِلٍ قَالَتْ: أَرَدْتُ الْحَجَّ فَضَلَّ بَعِيرِي، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «اعْتَمِرِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّ عُمْرَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

قالَ المُلَّا[٤]: وقيلَ إِنَّهُ صلي الجمعةَ بالمدينة، ثُمَّ صلي العصر والمغرب والعشاء بذي الحليفة.

وقيل[٥] كان توجهه يوم السبتِ لخمسٍ بقين، وصلي الظهر بذي الحليفة ركعتين، ثُمَّ أحرمَ عندَ صلاةِ الظهر مِن يومه هذا.

قالَ الواقديُّ[٦]: وهذا هو الحديث الثبت عندي.

وهذا يستقيم علي ما نقله أنَّ الوقفةَ كانت بالسبت.

وأمَّا علىٰ ما جاء في الصحيحِ أنَّها بالجمعة فلا يستقيم، إلَّا أَنْ يكون الشهر ناقصًا، ويكون قولـه: «بقين» علىٰ ما ظَنَّ لَا عَلَي مَا وقعَ.

قال ابن حزمٍ[١]: وكانَ يوم الخميس لست بقين.

---

[١] المُـعَرَّس –بضم الميم وسكون العين وفتح الراء مع التشديد–: موضع التعريش، وهو نزول المسافر آخر الليل للنومِ والاستراحة.

[٢] البخاري (١٥٥٨)، ومسلم (٣٠٩٩).

[٣] البخاري (١٥٦٩، ١٧٣٤، ١٧٤٦)، مسلم (٢٩٨٣). وانظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٦٠١).

[٤] قال الأستاذ الدكتور/ مصطفي السقا –محقق كتاب «القري لقاصد أم القري» عنه: «وردَ ذكر أبي حفص عمر المُلَّا في هذا الكتاب – يعني القري– عدة مراتٍ، ولم أعثر علي ترجمة له في أثناء الطبعة الأولي، ثم وجدتُ كتاب: الروضتين في أخبار الدولتين (النورية والصلاحية) لأبي شامة شهاب الدين أبي محمد عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الشافعي، المطبوع بمطبعة النيل بالقاهرة سنة ١٢٨٧هـ ما يأتي في صفحة ١٨٩ من الجزء الأَوَّل، قالَ: "قال العماد: وكان بالموصل رجل صالح يعرف بعمر الملا، سمي بذلكَ لأنه كان يملأ تنانير الجِصِّ بأجرة يتقوت بها، وكل ما عليه من قميص ورداء وكسوة وكساء، قد ملكه سواه واستعاره، فلا يملك ثوبه ولا إزاره، وكان له شيء فوهبه لأحد مريديه، وهو يتجر لنفسه فيه، فإذا جاءه ضيف قراه ذلكَ المريد، وكان ذا معرفة بأحكامِ القرآن والأحاديث النبوية، وكان العلماء والفقهاء والملوك والأمراء يزورونه في زاويتهِ، ويتبركون بهمتهِ، ويتيمنون ببركتهِ، وله كل سنة دعوة يحتفل بها في أيام مولد رسول الله ﷺ يحضره فيها صاحب الموصل، ويحضر الشعراء، وينشدونَ مدح رسول الله ﷺ في ذلكَ المحفل، وكان نور الدين من أخص محبيه، يستشيره في حضوره ويكاتبه في مصالح أموره .. إلخ".

قلتُ: فلعلَّهُ الذي وردَ ذكره في هذا الكتاب مرات كثيرة». [انظر «القري لقاصد أم القري» تحقيق: مصطفي السقا، (ص٢٥)].

[٥] مغازي الواقدي (٣/ ١٠٨٩).

[٦] وجملة القول في المغازي: «وهذا الثبت عندنا» [(٣/ ١٠٨٩)].

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

والذي جاءَ في الصحيحِ: لخمسٍ بقين[2].

قالَ ابن هشام[3]: واستعملَ على المدينة لَمَّا خرجَ أبا دُجَانَةَ السَّاعِدِيَّ، ويُقال: سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ الْغِفَارِيَّ.

وخرج ﷺ نهاراً، بعدَ أن ترجل[4] وادَّهن بأطيبِ دهنٍ يجده، حتَّى رؤي وبيصه[5] في رأسهِ ولحيته[6].

قالَ ابن حزمٍ[7]: وبعد أَن صلي الظهر بالمدينةِ أربعًا وصلي العصر مِنْ ذَلِكَ اليوم بذي الحليفةِ – وهو وادٍ من وادي العتيق– ركعتين، وباتَ به ليلة الجمعةِ[8].

---

[1] حجة الوداع (ص١١٥). وانظر: جوامع السيرة لابن حزمٍ (ص٢٦٠).

[2] تقدَّمَ تخريجه قريبًا.

[3] السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٦٠١).

[4] الترجيل: تسريح الشعر.

[5] الوبيص –بالصاد المهملةِ–: البريق واللمعان.

[6] في البخاري (١٤٣٨) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «وكأني أنظر إلي وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم».

وفيه (١٥٦٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: «انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ، وَلَبِسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَلَمْ يَنْهَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الأَرْدِيَةِ وَالأُزُرِ تُلْبَسُ إِلاَّ الْمُزَعْفَرَةَ الَّتِي تَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ، فَأَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ، أَهَلَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ، وَذَلِكَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ لأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحَجَّةِ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ لأَنَّهُ قَلَّدَهَا، ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجُونِ وَهُوَ مُهِلٌّ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يُقَصِّرُوا مِنْ رُءُوسِهِمْ، ثُمَّ يَحِلُّوا وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ فَهِيَ لَهُ حَلاَلٌ وَالطِّيبُ وَالثِّيَابُ».

وانظر مغازي الواقدي (٣/ ١٠٨٩).

[7] في كتابه «حجة الوداع» (ص١١٥).

[8] رواه البخاري (١٥٧٠، ١٥٧١، ١٥٧٢، ١٥٧٦، ١٧٣٩، ١٧٤٠، ٢٩٨٨)، ومسلم (١٦١٣، ١٦١٤)، وأبو داود (١٢٠٤، ١٧٧٥، ١٧٩٨)، والنسائي (٤٨١)، وأحمد (١٢٦٦٦، ١٣٠١٥، ١٣١٣٤، ١٣٦٩٢، ١٤٠٣٩، ١٥٢٧٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وهذا مغاير لما تقدَّمَ عن الواقدي[1] أنَّه أحرم مِن يومهِ.

والصحيح أنَّه باتَ غير محرم؛ ليجتمع النَّاسُ إليهِ.

وقالَ ﷺ لأصحابهِ: «أتاني الليلة آتٍ من رب ي فقال: صل في هذا الوادي المبارك[2] وقل: عمرة في حجة»[3].

وطافَ تلك الليلة علىٰ نسائهِ، ثمَّ اغتسلَ، ثُمَّ صلي بِهَا الصبح، وطيبته عائشة ﵂ بيديها بذَريرة[4] وبطيب فيه مسك[5]، حَتَّىٰ كانَ وبيص الطيب والمسك في مفرقه[6] ﷺ بعدَ ثلاثٍ وهو محرم[7].

قَالَ ابنُ حزمٍ[8]: إِنَّهُ لم يغسل الطيب.

ورواه مسلم (٢٨٨٠)، والنسائي (٢٦٧١) من حديث ابن عمر ﵄.

[1] قال في «المغازي» (٣/ ١٠٨٩): «وَأَحْرَمَ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، وَهَذَا الثَّبْتُ عِنْدَنَا».

[2] يعني ذا الحليفة -كما قال الوليد بن مسلم فيما رواه عنه الإمام أحمد (١٦٣)-.

[3] رواه البخاري (١٥٥٩، ٢٣٧٩، ٧٤٢٩)، وأبو داود (١٨٠٢)، وابن ماجة (٣٠٩٠)، وأحمد (١٦٣).

[4] الذريرة -بفتح الذال المعجمة-: قناب قصب طيب، يجاء به من الهند.

[5] رواه البخاري (٥٩٩٣)، ومسلم (٢٨٨٥)، وأحمد (٢٦٢٨٠، ٢٦٧١٨).

وانظر: حجة الوداع لابن حزم (ص١١٥) وجوامع السيرة له (ص٢٦١).

[6] تقدَّم حديث عائشة ﵂ الذي في البخاري.

والمفرق -بكسر الراء وفتحها-: وسط الرأس، وهو الموضع الذي يفرق فيه الشعر.

[7] رواه البخاري (٢٧٢، ١٥٦٣، ٥٩٧٩، ٥٩٨٥)، ومسلم (٢٨٨٩، ٢٨٩٠، ٢٨٩١، ٢٨٩٣، ٢٨٩٤)، والنسائي (٢٧٠٥، ٢٧٠٦، ٢٧٠٧، ٢٧٠٨، ٢٧٠٩، ٢٧١٠، ٢٧١١، ٢٧١٣، ٢٧١٤، ٢٧١٥)، وابن ماجة (٣٠٣٩، ٣٠٤٠)، وأحمد (٢٤٧٦٨، ٢٥٤٢٠، ٢٥٤٢١، ٢٥٥٧٤، ٢٥٦٠٦، ٢٥٦٢٣، ٢٦٠٣٩، ٢٦٠٦٤، ٢٦١٦٢، ٢٦١٦٧، ٢٦١٦٨، ٢٦٣٦٢، ٢٦٣٩١، ٢٦٤١٤، ٢٦٥١٤، ٢٦٥٧٣، ٢٦٧٢٠، ٢٦٧٧٠، ٢٦٨٠٣، ٢٦٨٠٤، ٢٦٩١٣، ٢٦٩١٤، ٢٦٩٤٤، ٢٧٠٣٨).

[8] في «حجة الوداع» له (ص١١٥).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

وقالت عائشة: «كنتُ أطيّب رسول الله ﷺ ثم يطوف على نسائه، ثم يصبح محرمًا ينضح[1] طيبًا»[2].

ولعلَّها طيبته بالذَريرة بعدَ هذا الغسل، ولم يرد أنَّه اغتسل للاحرامِ بعد هذا الغسل، غير أنَّ الدارقطنيّ[3] روي عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ كان إذا أرادَ أن يحرم غسل رأسه بخطمي وأشنان[4].

ولعَلَّهُ ﷺ نوي بذلكَ الغسل رفع الحدث وأداء العبادة[5]، وغسل رأسه فيه بخطمي وأشنان.

ثم لبد ﷺ رأسه بالغسل[6]، وقلَّد[7] بدنته[1] نعلين، وأشعرها[2] في جانبها الأيمن، وسلت الدم[3] الدم[3] عنها بيدهِ[4].

---

[1] أي يفوح.

[2] رواه النسائي (٢٧١٦).

[3] رواه الدارقطني في السنن (٣/ ٢٣٣) (٢٤٥١) بلفظ: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ غَسَلَ رَأْسَهُ بِخِطْمِيٍّ وَأُشْنَانٍ وَدَهَنَهُ بِزَيْتٍ غَيْرِ كَثِيرٍ».

ورواه البزار في الزوائد (١٠٨٥)، والإمام أحمد في مسندهِ (٢٤٤٩٠). والطبراني في الأوسط (١١٧٢، ١١٧٣). وفي إسناده مقال.

وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢١٧) (٥٣٢٢): «رواه البزار والطبراني في الأوسط باختصار، وإسناد البزار حسن».

[4] الخطمي -بالكسر-: نبت يغسل به الرأس. وكذا الأشنان يستعمل للجرب .

قال في «الفتح الرباني» (١١/ ١٢٣): «الخطمي -بكسر الخاء المعجمة وفتحها وكسر الميم بينهما طاء مهملة ساكنة-، نبات كالسدر يغسل به الرأس وغيره، وقد ذكر له صاحب القاموس خواص، فقال: نبات محلّل منضّج مليّن نافع لعسر البول والحصاة والنَّسا وقرحة الأمعاء والارتعاش ونضج الجراحات وتسكين الوجع ومع الخل للبهق ووجع الأسنان مضمضة ونهش الهوام وحرق النار وخلط برزه بالماء أو سحيق أصله يجمّدانه ولعابه المستخرج بالماء الحار ينفع المرأة العقيم والمقعد.

والأشنان -بضم الهمزة وكسرها وسكون الشين المعجمة- يغسل به أيضا، قال في القاموس: الأشنان -بالضم والكسر- معروف نافع للجرب والحكة».

[5] قال ابن حزمٍ: «وَطَافَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ بِهَا» [حجة الوداع (ص١١٥)].

[6] الغسل -بالغين المعجمة- على وزن كفل، وهو ما يغسل به الرأس من خطمي، كالصابون ونحوه، يلبد به الشعر حتَّى لا ينتشر.

[7] التقليد: هو تعليق شيء في عنق الهدي ليعلم أنه هدي. [عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٨/ ٣٨)].

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قال ابن حزمٍ[٥]: وكان هدي تطوع.

وتجرَّدَ ﷺ في إزارٍ ورداء، وصلي في مسجدهِ بذي الحليفة ركعتين[٦]، وأَوْجَبَ في مجلسهِ، فأهلَّ بالحَجِّ حينَ فرغَ من ركعتيهِ، وسمعَ ذلكَ منه أقوام، منهم: ابن عباس، ثُمَّ ركبَ، فلما استقلت[٧] به ناقته أهل[٨]، وأدركَ ذلكَ منه أقوام، وذلكَ أنَّ النّاس إنما كانوا يأتونَ أرْسالًا[٩]، فسمعوه أهل حين استقلت به ناقته، ثم مضي رسول الله ﷺ، فلما علا على شرف البيداء[١٠] أهل، وأدرك ذلك منه أقوام، فقالوا: إنما أهل حينَ علا علي شرف البيداء، قالَ ابن عباسٍ: «وأيم الله[١١] لقد أوجب في مصلاه، وأهل حين استقلت به ناقته، وأهل حينَ علا علي شرفِ البيداء»[١٢].

---

[١] البدنة: تقع علي الجمل والناقة والبقرة، وهي بالإبل أشبه. [النهاية – بدن].

[٢] الاشعار: أن تطعن البدنة في سنامها بمبضع ونحوه، حتَّى يسيل دمها، اشعارًا بأنَّها هدي. قال في «النهاية» – شعر: «الاشعار: هو أن يشق أحد جانبي البدنة حتى يسيل دمها، ويجعل ذلكَ لها علامة تعرف بها أنها هدي».

[٣] سلت الدم عنها بيدهِ: أي أماطه بأصابعه.

[٤] رواه مسلم (٣٠٧٥)، والنسائي (٢٧٨٥)، وأحمد (٣٣٠٦).

[٥] حجة الوداع لابن حزم (ص١١٥).

[٦] الموطأ (٧٣٧).

[٧] استقلت: أي ارتفعت وتعالت. [انظر: النهاية – قلل].

[٨] الإهلال: رفع الصوت بالتلبية، والمراد الإحرام. [انظر اللسان – هلل].

[٩] أرسالاً: أي أفواجًا وفرقًا. [شرح النووي علي صحيح مسلم (١٦/ ٦٥)].

[١٠] البيداء: موضع بقرب ذي الحليفة، وشرفها: أي الموضع المرتفع منها الذي يشرف منه عليها. وأصل البيداء: المفازة، لا شيء بها. [شرح النووي علي صحيح مسلم (١٢/ ١٨٣)].

[١١] وأيم الله: هو من ألفاظ القسم، كقولك: لعمر الله، وعهد الله، . . .

[١٢] رواه أبو داود في سننه (١٧٧٢)، وأحمد في مسنده (٢٣٩٤).

وانظر السيرة النبوية لابن كثير [من البداية والنهاية له] (٤/ ٢٣١)، تحقيق: مصطفي عبدالواحد، نشر دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت، طبعة ١٣٩٥هـ = ١٩٧٦م.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وكانَ إهلاله ﷺ بالحج والعمرة[1]، وكان يلبي بهما تارة[2]، وبالحج أخري[3]، فَمِن ثَمَّ قِيل إِنَّهُ كَانَ مُفردًا، وروي أنَّه تمتع ﷺ[4]، وذلكَ محمول علي أمره به، أو يكون لَبَّي بالعمرَةِ كما لبَّي بالحَجِّ، فظن أَنَّهُ محرمٌ بِهَا وحدها.

وَذَكَرَ مُسلمٌ[5] أَنَّهُ صَلي الظهرَ بذي الحليفة، ثُمَّ دعا بناقته، وأشعرها وقلدها –كما وصفنا–، ثُمَّ ركبَ راحلته، فلمَّا استوتْ بِهِ عَلَي البيداءِ[6] أَهلَّ.

---

[1] فقد رُوي عَن أنس أَنَّهُ قَالَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لبيك بعمرة وحج» رواه مسلم في صحيحه (٢١٩٥).

وروي أحمد (١٢١٣٩) عَنْه: أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا يَقُولُ: «لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا».

قَالَ ابنُ حزمٍ: «وَأَهَلَّ حِينَ انْبَعَثَتْ بِهِ مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ بِالْقِرَانِ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ مَعًا» [حجة الوداع (ص١١٥)].

وانظر جوامع السير له أيضًا (ص٢٦٠)، والسيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٦٠٢).

[2] النسائي (٢٦٧٤، ٢٧٦٧، ٢٩٤٤).

[3] مسند الإمام أحمد (١٢١٤٢، ٢٤٧٢٧).

[4] قال السهيلي: «فَاخْتَلَفَتْ الرِّوَايَاتُ فِي إحْرَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَمَا تَرَى: هَلْ كَانَ مُفْرِدًا أَوْ قَارِنًا، أَوْ مُتَمَتِّعًا، وَكُلُّهَا صِحَاحٌ إلّا مَنْ قَالَ كَانَ مُتَمَتِّعًا، وَأَرَادَ بِهِ أَنَّهُ أَهَلّ بِعُمْرَةٍ وَأَمّا مَنْ قَالَ تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيْ أَمَرَ بِالتَّمَتُّعِ وَفَسْخِ الْحَجّ بِالْعُمْرَةِ فَقَدْ يَصِحّ هَذَا التَّأْوِيلُ وَيَصِحّ أَيْضًا أَنْ يُقَالَ تَمَتَّعَ إذَا قَرَنَ، لِأَنّ الْقِرَانَ ضَرْبٌ مِنْ الْمُتْعَةِ لِمَا فِيهِ مِنْ إسْقَاطِ أَحَدِ السّفَرَيْنِ. وَالّذِي يَرْفَعُ الْإِشْكَالَ حَدِيثُ الْبُخَارِيّ أَنَّهُ «أَهَلّ بِالْحَجّ، فَلَمّا كَانَ بِالْعَقِيقِ أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ: إنّك بِهَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ فَقُلْ: لَبّيْك بِحَجّ وَعُمْرَةٍ مَعًا» فَقَدْ صَارَ قَارِنًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مُفْرِدًا، وَصَحّ الْقَوْلَانِ جَمِيعًا» [الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، للسهيلي ت٥٨١هـ (٧/ ٥٠٤)، تحقيق: عمر عبدالسلام السلامي، نشر دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م].

وقد عقدَ ابن كثيرٍ (ت٧٧٤هـ) بابًا أسماه: «باب بسط البيان لما أحرم به عليه السلام في حجتهِ هذه من الإفراد أو التمتع أو القران»، ذكرَ فيه الأحاديث الواردة في أنه ﷺ كان مفردًا، قم ذكر الأحاديث الواردة في أنه كان متمتعًا، ثم الأحاديث الواردة في أنه كان قارنًا ﷺ. ثم أَوْرَدَ أدلة من قال بأنه ﷺ أطلق الإحرام ولم يعين حجًا ولا عمرة أولاً، ثم بعدَ ذلكَ صرفه إلي معين. [السيرة النبوية لابن كثير (٤/ ٢٣٦ : ٢٨٠)].

[5] في الصحيح (٣٠٧٥): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْعَرَهَا فِي صَفْحَةِ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ وَسَلَتَ الدَّمَ وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ».

[6] أي علت عليها.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وروي أبو ذر الهروي[1] عن أنس ﷺ قال: «حج النبي ﷺ علي رحلٍ[2] رث[3]، عليهِ قطيفة لا تساوي أربعة دراهم، وقالَ: اللَّهمَّ اجعله حجًّا لا رياء فيه ولا سمعة»[4].

وَقَالَ ﷺ بذي الحليفة: «مَنْ أَرَادَ منكم أَن يهل بحجٍّ وعمرَةٍ فليهل، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهل بحَجٍّ فليهل، وَمَنْ أرادَ أن يهلَّ بعمرةٍ فيلهل[5]».

---

[1] عبيد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير، أبو ذر الأنصاري الهروي: عالم بالحديث، من الحفاظ. (المتوفي سنة ٤٣٤هـ). مِن فقهاء المالكيَّة. يقال له ابن السماك. أصله من هراة. نزل بمكة، ومات بها. وله تصانيف، منها (تفسير القرآن) و (المستدرك على الصحيحين) و (السنة والصفات) و (معجمان) أحدهما فيمن روى عنهم الحديث، والثاني فيمن لقيهم ولم يأخذ عنهم. [انظر: الأعلام للزركلي (٣/ ٢٦٨)].

[2] الرحل: كل شيء يعد للرحيل من وعاء للمتاع ومركب للبعير وحلس ورَسن. [المصباح المنير – رحل].

[3] الرث: البالي.

[4] رواه ابن ماجة في سننه (٣٠٠٢). [ولم أقف على كتاب الهروي الذي ذكره المؤلف].

[5] كانَ هذا التخيير في أَوَّل الإحرام عندَ الشجرة (ذي الحليفة) –كما في رواية لأحمد (٦/ ٢٤٥)–، ثُمَّ نقلهم النَّبيُّ ﷺ بعدَ ذلكَ إلى مَا هو أفضل (وهو التمتع)، دونَ أَن يعزمَ عليهم بذلكَ أو يأمرهم بِهِ، وَذَلِكَ في مناسباتٍ شتَّى في طريقهم إلى مكة. فَمِنْ ذلكَ حينما وصلوا إلى (سرف) –وهو موضع قريب مِنَ التنعيم، وهو مِنْ مكة على نحو عشرة أميال–، فقالت عائشة في رواية عنها: «.. فنزلنا سرف، قالت: فخرجَ إلى أصحابِهِ، فقالَ: «مَنْ لم يكن منكم أهدي، فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل، ومن كانَ معه هدي فلا»، قالت: فالآخذ بها، والتارك لها من أصحابه [ممن لم يكن معه هدي]» الحديث متفق عليه، والزيادة لمسلم. وَمِنْ ذَلِكَ لَمَّا وصل ﷺ إلى (ذي طوي) –وهو موضع قريب من مكة–، وبات بها، فلمَّا صلى الصبح، قال لهم: «من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة» أخرجه الشيخان من حديث ابن عباس. وَلَمَّا دخلَ مكة، وطاف هو وأصحابه طوافَ القدومِ، أَمَرَ من لم يسق الهدي منهم أن يفسخَ الحَجَّ إلى عمرةٍ ويتحلل، فقالت عائشة ﵂: «خرجنا مع رسول الله ﷺ ولا نري إِلَّا أَنَّه الحج، فلما قدمنا مكة تطوفنا بالبيتِ، فأمرَ رسول الله ﷺ من لم يكن ساقَ الهدي أن يحل، قالت: فحل من لم يكن ساقَ الهدي، ونساؤه يسقن الهدي، فأحللن» الحديث متفق عليه. وعن ابن عباس نحوه بلفظ: «فأمرهم أن يجعلوها عمرة، فتعاظمَ ذلكَ عندهم، فقالوا: يا رسولَ الله أي الحل؟ قالَ: الحل كله» متفق عليه. وَوردَ عَن جَابر ﵁ نحوه وأَوْضَحَ منه. [انظر: حجة النبي ﷺ –كما رواها عنه جابر ﵁–، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، (ص١١، ١٢) بتصرف، طبعة المكتب الإسلامي –بيروت، الطبعة السابعة ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م].

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وولدت بِهَا أسماء بنت عميس الخثعميَّة زَوج أبي بكرٍ الصديق ﷺ محمَّد بن أبي بكرٍ، فأتي أبو بكر النبي ﷺ، فأخبره، فأمَرَهُ النَّبيُّ ﷺ أَنْ يأمرها أَن تغتسل وترجل، ثُمَّ تهل بالحج، وتصنع ما يصنع الحاج إِلَّا أنَّها لا تطوف بالبيتِ[1].

وأهلَّ رسولُ الله بالتوحيد: «لبيكَ اللَّهمَّ لبيك، لبيك لا شريك لَكَ لبيك، إنَّ الحمد والنعمة لك والملك، لا شريكَ لكَ».

وأهل النَّاس بهذا الذي يهلون به، فلم يرد رسول الله ﷺ شيئاً منه، ولزم رسول الله ﷺ تلبيته.

وروي أنَّه زادَ: «لبيك إله الحق لبيك».

وأتاهُ جبريلُ، فأمره أن يأمر أصحابه أن يرفعوا أصواتهم بالتلبيةِ.

قالَ جابر ﷺ: «ونظرتُ مدي بصري بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلكَ، وعن يساره مثل ذلكَ، ومن خلفه مثل ذلكَ، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا[2] وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل من شيء عملنا به، وحج معنا النساء والصبيان، وكنا نلبي عن النساء، ونرمي عن الصبيان».

وتمادي رسول الله ﷺ حتَّى إذا كان بالروحاء[3] رؤي بها حمار وحش عقير[4]، فذكر ذلكَ لرسولِ الله ﷺ، فقالَ: «دعوه فإنه يوشك أن يأتي أصحابه»، فجاء البهزي –وهو صاحبه– إلي رسولِ الله ﷺ فقالَ: يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار؟ فأمر رسول الله ﷺ أبا بكرٍ ﷺ فقسمه بين

---

[1] سنن النسائي (٢٧١٢).

[2] أي بيننا.

[3] الروحاء –بفتح الراء وسكون الواو وبالحاء المهملة–: موضع من عمل الفُرَع –بضم الفاء وسكون الراء– بينه وبين المدينة ستة وثلاثون ميلًا.

[4] أي معقور مجروح لم يمت بعد.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الرفاق، ثم مضي حتَّىٰ إذا كانَ بالأثاية[1] وبين الرويثة[2] والعرج[3] إذا ظبي حاقف[4] في ظل فيه سهم[5]، فزعم أَنَّ رسول الله ﷺ أمر رجلاً أن يقف عنده لا يريبه[6] أحدٌ من النَّاس حتَّىٰ يجاوز[7].

وروي الملا في سيرتهِ عن عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ أصبحَ يوم الأحد بملل[8]، ثُمَّ راح فعشىٰ بشرف السيالة[9]، وصلي بشرف المغرب والعشاء، وسار منها فصلي الصبح بعرق الظبية[10]، بين الروحاء والسيالة في المسجدِ الذي عن يمنة الطريق، ثم نزلَ الروحاء فإذا حمار عقير، وذكرت قصة البهزي، قالت: ثم راحَ من الروحاء فصلي العصر بالمنصرف[11]، وصلي المغرب والعشاء بالمعشي، وتعشي به، وصلي الصبح بالأثاية، وأصبح بالعرج، فنزل رسول الله ﷺ، فجلست عائشة رضي الله عنها إلي جنبهِ، وجلست أختها أسماء رضي الله عنها إلي جنب أبي بكرٍ رضي الله عنه.

---

[1] الأثاية: موضع معروف في طريق مكة.

[2] اسم موضع قريب من العَرْج والأثاية.

[3] العَرْج –بفتح العين وسكون الراء المهملة ثم جيم معجمة–: قرية جامعة من عمل الفرع علي أيام من المدينة.

[4] حاقف: أي مثخن، كأنه نائم قد انحني في نومهِ. وحقف الظبي: أي ربض في حقف من الرمل .

[5] يُفهم من هذا المقام أَنَّه انطوي علىٰ نفسهِ بسبب ما أصابه من السهم.

[6] يريبه: أي يتعرض له.

[7] قال الأصيلي: "وإنما قبل رسول الله ﷺ حمار البهزي، ورد حمار الصعب لأنه ظن أنَّ الصعب صاده من أجلهِ، فتركه علي التنزه، والبهزي كان متكسبًا فحمله علي عادتهِ، فقبله وأمر بتقسيمهِ بين الرفاق، وكذلك إباحة حمار أبي قتادة لصيده إياه لنفسه ولأصحابه المحلين".

[8] ملل: موضع معروف بالقرب من المدينة.

[9] أي نزل بها بالعشي، وهو : ما بين زوال الشمس إلي غروبها.

[10] العرق: الجبل الصغير، والظُّبية –بضم الظاء–: موضع علىٰ ثلاثة أميال من الروحاء.

[11] المنصرف: موضع بين الحرمين.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقال الملا عن أسماء ﵂: «فنزل رسول الله ﷺ في فناء منزله، وجاء أبو بكر ﵁ فجلسَ إلي جانبه، وجاءت عائشة ﵂ فجلست إلي جانبه الآخر، وجئتُ أنا فجلستُ إلي جنبِ أبي بكرٍ، وكانت زمالة[1] رسول الله ﷺ وزمالة أبي بكر واحدة، مع غلامٍ لأبي بكر».

قالت أسماء: «وكان أبو بكر قال للنبي ﷺ بالمدينةِ: إنَّ عندي بعيرًا نحمل عليهِ زادنا، فقالَ له النبي ﷺ: فذاك إذن، وأمر النبيُّ ﷺ بزاد: دقيق وسويق[2]، فحمل علي بعيرِ أبي بكرٍ، وكان لأبي بكر غلام يُقال له عقبة، فقالَ له: اركبه».

قالت: «فلما كانَ بالأثاية عرس الغلام، وأناخَ البعير، فغلبته عيناه، فنامَ، فقامَ البعير يجر خطامه آخذًا في الشعب! وانتبه الغلام، فقامَ يطلبه آخذًا على الطريقِ يظن أنَّه سلكها وهو ينشده[3]، فلا يسمع له بذكرٍ، وجلس أبو بكرٍ ينتظر أن يطلع عليه، وطلعَ عليه وليسَ معه بعير! فقالَ: أين بعيرك ؟! قالَ: أضللته[4] البارحة، فقالَ أبو بكرٍ: بعير واحد تضله! ويحك! لو لم يكن إلا أنا لهانَ عليَّ الأمر ولكن رسول الله ﷺ! فطفق يضربه بالسوطِ، ورسول الله ﷺ يبتسم، وهو يقول: انظروا هذا المحرم ماذا يصنع؟!».

وذكر ابن حبان أَنَّ النَّبيَّ حَجَّ عَلَي رَحْلٍ، وَكانت زاملته، فيحتمل أَنْ يكونَ بعض الزمالة عليها، وبعضها مع زمالَةِ أبي بكرٍ.

---

[1] الزمالة: ما يحمله المسافر من طعامٍ ومتاعٍ، والزاملة: البعير الذي يحمل تلك الزمالة.

[2] السويق: ما يعمل من الحنطة والشعير.

[3] أي يطلبه ويسأل عنه.

[4] أي فقدته.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ولما بلغَ آل فضالة الأسلميين أَنَّ زمالة رسول الله ﷺ ضلت، حملوا إليه جفنة من حيس[1]، فأقبلوا بها حتَّىٰ وضعوها بينَ يدي رسول الله ﷺ، فجعلَ النبي ﷺ يقول: «هلم يا أبا بكر، فقد جاء الله بغذاء طيب»، وجعل أبو بكر يغتاظ علي الغلام! فقال له النبي ﷺ: «هون عليكَ يا أبا بكر، فإنَّ الأمرَ ليس إليكَ ولا إلينا معك، وقد كان الغلام حريصًا علي أن لا يضل بعيره، وهذا خلف ما كان معه»، ثُمَّ أكَلَ رسول الله ﷺ وأهله وأبو بكر ﷺ ومن كان يأكل معه حتَّىٰ شبعوا.

فأقبل صفوان بن المعطل –وكان علي ساقة[2] الناس– والبعير معه، وعليه الزمالة، فجاء حتَّىٰ أناخَ علي باب منزل النبي ﷺ، فقالَ ﷺ لأبي بكرٍ: «انظر هل تفقد شيئًا من متاعكَ؟»، فقامَ فنظر فقالَ: «ما فقدتُ إِلَّا قعبًا كنّا نشربُ فيه»، فقالَ الغلامُ: «هذا القعب معي»، فقال أبو بكر لصفوان ﷺ: «أدّىٰ الله عنكَ الأمانةَ».

وجاء سعد بن عبادة وابنه قيس ﷺ ومعهما زاملة تحمل زادًا يؤمانِ[3] رسول الله ﷺ، فوجدا رسول الله ﷺ واقفًا بباب منزله، قد ردَّ الله عليه زاملته، فقال سعد: «يا رسول الله بلغنا أنَّ زاملتك ضلت الغداة[4] وهذه زاملة مكانها»، فقالَ رسول الله ﷺ: «قد جاء الله بزاملتنا، فارجعا بزاملتكما، باركَ الله عليكما»، ثم قالَ: «أما يكفيك يا أبا ثابت ما يصنع بنا في ضيافتك مذ نزلنا المدينة!»، فقال سعد: «المنة لله ولرسوله، والله يا رسول الله الذي تأخذ من أموالنا أحب إلينا من الذي تدع»، فقالَ: «صدقتم يا أبا ثابت، أبشر فقد أفلحت، إن الأخلاق بيد الله ﷻ، فمن أرادَ أن يمنحه منها خلقًا صالحًا منحه، ولقد منحكَ الله خلقًا صالحاً»، فقالَ سعد: «الحمد لله هو فعل ذلك».

---

(1) الحيس: الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل مكان الأقط: الدقيق أو الفتيت.

(2) الساقة: هم الذين يسوقونَ الركب، ويكونون من ورائه يحفظونه.

(3) يؤمان: أي يقصدان.

(4) الغداة: أول النهار.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ثُمَّ رحلَ النبي ﷺ فنزلَ السُقْيا[1] يوم الأربعاء، ثم أصبحَ بالأبواء[2]، فأهدي له الصعب بن جثامة عجز حمار وحش يقطر دمًا، فبركَ عليه، وقالَ: «إنا رددناهُ إليك لأنا حرم[3]».

روي بعض حديث اضلال الزاملة أبو داود، وتابعه الملا في سيرتهِ.

وروي عن معاوية أنَّه قالَ: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالأبواءِ يأكل لياء مُقَشي[4] أهدي إليه من ودان[5]، ثم قامَ فصلي ولم يتوضأ»، قالَ: «وصلى رسول الله ﷺ بالمسجدِ الذي ببطن وادي الأبواء علي يسارك وأنت متوجه إلي مكة، ثم راحَ رسول الله ﷺ من الأبواءِ».

وروي عن ابن عمر أَنَّ النبي ﷺ صلي بالمسجدِ الذي حين يهبط من ثنية غزال[6] علي الجُحْفة[7]، ثم راحَ منها فصلي في المسجد الذي يحرم منه خارجًا من الجحفة والمسجد الذي دون خم[1] يسار

---

(1) السُقْيا –بضم السين المهملة وسكون القاف–: موضع معروف بين مكة والمدينة.

(2) الأبواء –بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة–: جبل بين مكة والمدينة، وعنده قرية تنسب إليه.

(3) أي محرمون، وفي الحديثِ دلالة علي أنَّ الهبة لا تدخل في ملك الموهوب له إلا بالقبول، وأن قدرته علي ملكها لا يصيره مالكًا لها، وفي اعتذاره ﷺ للصعب دلالة علي كراهة ردّ الهدية علي الصديق لما يقع في نفسهِ.

(4) اللياء –بالكسر والمد–: حب كالحمص شديد البياض، والمقشي –بضم الميم وفتح القاف–: المقشور.

(5) ودان –بفتح الواو والدال المهملة المشددة–: قرية جامعة قريبة من الجحفة.

(6) الثنية في الجبل كالعقبة فيه، أو هي الطريق العالي فيه.

(7) الجُحْفة –بضم الجيم وسكون الحاء–: قرية كبيرة علي طريق المدينة علي سبع مراحل من المدينة وثلاث مراحل من مكة، وهي ميقات أهل مصر والشام والمغرب.

قال الشيخ ابن تيمية رحمه الله: «وهي قرية كانت قديمة معمورة، وكانت تسمي مهيعة، وهي اليوم خراب، ولهذا صار الناس يحرمون قبلها من المكان الذي يسمي (رابغًا)، وهذا ميقات لمن حج من ناحية المغرب، كأهل الشام ومصر، وسائر المغرب، وإذا اجتازوا بالمدينة المنورة كما يفعلونه في هذه الأوقات، أحرموا من ميقات أهل المدينة، فإنَّ هذا هو المستحب لهم بالاتفاق، فإن أخروا الاحرام إلي الجحفةِ ففيه نزاع» [مجموع الفتاوي (٣٥٦/٢)].

وعَلَّق الشيخ الألباني علي كلام الشيخ ابن تيمة الأخير بقوله: «قلتُ: والأشبه الجواز». [انظر: حجة النبي ﷺ كما رواها عنه جابر رضي الله عنه، (ص٤٦- هامش)].

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الطريق، فلما كان في بعضِ الطريق اصطادَ أبو معاذ حمارًا وحشيًّا ولم يكن محرمًا فأحله النبي ﷺ لأصحابه بعدَ أن سأله: «هل أمره أحد منكم أو أشار إليه»، قالوا: «لا»، قالَ: «فكلوه» وأكل منه ﷺ.

وفي روايةٍ أنَّ ذلكَ كان بالقاحة –وهو موضع بينه وبين مكة ثلاث مراحل مِمَّا يلي مكة–.

واستهلَّ رسول الله ﷺ هلال ذي الحجة ليلة الخميس، ليلة الثامن من خروجه في قولِ ابن حزمٍ.

وفي مسند أحمد أنَّه لَمَّا مَرَّ بوادي عسفان في حجتهِ، قالَ: «يا أبا بكر، أي واد هذا؟»، قالَ: «وادي عسفان»، قالَ: «لقد مرَّ به هود وصالح علي بكرين أحمرين خطمهما الليف وأزرهم العباء وأرديتهم النمار[٢] يلبون يحجون البيت العتيق».

فلما كانَ بسرف، حاضت عائشة –وكانت قد أهلت بعمرةٍ، وروي بحجٍّ–، فدخلَ عليها النبي ﷺ وهي تبكي، فقالَ: «ما يبكيك؟ لعلَّكَ نفستِ[٣]؟»، فقالت: «نعم»، فقالَ: «هذا شيء كتبه الله علي بناتِ آدم، افعلي ما يفعل الحاج غير ألّا تطوفي حتَّى تطهري»[٤].

وفي رواية من روي إحرامها بالعمرة، أنَّه قالَ لها: «اغتسلي، ثُمَّ أهلي بالحَجِّ».

وقالَ ﷺ بسرف: «من لم يكن معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل، ومن كانَ معه هدي فلا».

---

(١) غدير خُمّ –بضم الخاء وتشديد الميم– بالجحفة علي ثلاثةِ أميال منها، والجحفة بين الحرمين.

(٢) النمار: جمع نمرة، وهي الشملة المخططة.

(٣) أي حضتِ، والنفاس يأتي بمعني الحيض، كما يأتي بمعني الولادة.

(٤) رواه الإمام مالك (٤٦٤) برواية محمد بن الحسن.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وفي روايةٍ أنَّ أمره بالفسخ كان بمكة، وقال لهم: «أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا وأقيموا حلالا، حتَّىٰ إذا كان يوم التروية[1] أهلوا بالحج، واجعلوا التي قدمتم بها متعة»، قالوا: «كيفَ نجعلها متعة وقد سمينا الحَجَّ؟»، قالَ: «افعلوا ما آمركم به، فلولا أنّي سقت الهدي لفعلتُ مثل الذي أمرتكم به، ولكن لا يحل مني إحرام حتَّىٰ يبلغَ الهدي محله[2]».

وفي روايةٍ قالَ: «حلوا، وأصيبوا النساء[3]».

قالَ: قلنا لما لم كن بيننا وبين عرفة إِلَّا خمس ليال، أمرنا أن نفضي إلي نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني[4]، فقال النبيُّ ﷺ: «لقد علمتم أنّي أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم، ولولا هديي لحللتُ»، فحللنا وسمعنا وأطعنا، فقال سراقة بن جعشم: «لعامنا هذا أم للأبد؟»، فقال: «للأبد».

ولعلَّ الأمر بالفسخ تكرر منه ﷺ لتخلف بعضهم عنه، أو تأكيدًا لما أظهروا الكراهة لذلك.

فلما بلغَ رسول الله ﷺ الحرم، نزل بذي طَوَى[5]، فباتَ بها ليلة الأحد (عندَ ابن حزمٍ لأربعٍ خلون من ذي الحجة).

وروي الملا في سيرتهِ أنَّه ﷺ كان يوم السبت بقُدَيد[1]، وصلي في المسجدِ المنشال[2]، وصلي في المسجدِ الذي أسفل من لَفْت[3]، وكان يوم الأحد بعسفان[4]، ثم راح من عسفان، فلما كانَ بالغميم[5]

---

(1) يوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة، وسمي بذلك لأنَّ الحجاج كانوا يرتوون فيه الماء لما بعده.

(2) أي الموضع والوقت الذي يحل فيهما نحره، وهو يوم النحر بمني.

وإنما أراد ﷺ بقوله تطييب قلوب أصحابه، فإنه كان يشق عليهم أن يحلوا وهو محرم، فقالَ لهم ذلكَ لئلا يجدوا في أنفسهم حرجًا، وليعلموا أنَّ الأفضل لهم قبول ما يدعوهم إليهِ، وأنه لولا الهدي لحلَّ من إحرامه.

(3) أي اخرجوا من إحرامكم وباشروا حلائلكم.

(4) كناية عن قرب الجماعِ.

(5) ذي طوي –بفتح الطاء علي الأفصح والواو المخففة–: موضع عند باب مكة بأسفلها في صوب طريق العمرة المعتادة، ويعرف اليوم بآبار الزاهر.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

اعترض له المشاة فصفوا صفوفًا، وشكوا إليه المشي، فقالَ: «استعينوا بالنَسَلان[٦]»، ففعلوا ذلكَ فوجدوا به راحة، وكان يوم الإثنين بمر الظهران[٧]، فلم يبرح منها حتَّىٰ أمسي، وغربت له الشمس بسرف، فلم يبرح منها حتَّىٰ أتي مكة، فلما بلغَ الثنيتين بات بين كَداء[٨] وكُدي[٩] ثم أصبحَ يوم الثلاثاء.

وهذا مغاير لما رواه ابن حزمٍ.

وروي الملا من طريقٍ آخرَ، أنه دخلَ يوم الأحد (وهو الأشبه) لأنَّ في الصحيحِ أنه دخل لأربع خلون من ذي الحجة، وفيه أَنَّ الوقفة كانت بالجمعةِ، فيكون الهلال الخميس، والدخول يوم الأحد، والله أعلم.

وكانَ ﷺ لا يقدم مكة إِلَّا باتَ بذي طوي حتَّىٰ يصبح، ويغتسل بها، ثم يدخل مكة نهارًا.

وصلي الصبح علي أكمة[١٠] غليظة يستقبل فرضتي[١] الجبل الذي بينه وبين الجبلِ الطويل نحو الكعبة، فجعل المسجد الذي بني ثَمَّ[٢] عن يسار المسجد الذي بطرف الأكمة، ومصلي الرسول ﷺ

---

(١) قُدَيد –بضم القاف وفتح الدال–: موضع بين مكة والمدينة.

(٢) أي المرتفع.

(٣) لَفت –بفتح اللام وسكون الفاء وفتحها–: ثنية بين مكة والمدينة.

(٤) عسفان –بضم العين وسكون السين المهملتين–: قرية جامعة بين مكة والمدينة علي نحو مرحلتين من مكة.

(٥) الغميم –بفتح الغين المعجمة وكسر الميم–: واد بين مكة والمدينة، بينه وبين مكة نحو مرحلتين.

(٦) النسلان –بفتح النون والسين المهملة–: الاسراع في العدو.

(٧) مر الظهران: مر –بفتح الميم وتشديد الراء–: قرية ذات نخيل وثمار وزروع ومياه، والظهران –بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء–: اسم للوادي، بينه وبين المدينة واحد وعشرون ميلاً أو ستة عشر ميلاً.

(٨) كداء –بفتح الكاف والمد–: الثنية التي بأعلي مكة عند الحجون.

(٩) كدي –بضم الكاف والقصر والتنوين–: الثنية السفلي مما يلي باب العمرة.

(١٠) الأكمة: ما ارتفعَ من الأرضِ دونَ الجبل.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أسفل منه علي الأكمة السوداء، يدع من الأكمة عشرة أذرع أو نحوها، ثم يستقبل الفرضتين من الجبل.

ودخل رسول الله ﷺ مكة نهارًا من أعلاها من كداء الثنية العليا التي بالبطحاءِ صبيحة اليوم المذكور.

واستقبله ﷺ أغيلمة[٣] بني عبدالمطلب، فحملَ واحدًا بينَ يديهِ وواحدًا خلْفَهُ.

وأتي ﷺ البيت، فاستلمَ الحجر الأسود، ثم مشي علي يمينهِ، وطافَ سبعًا، فرمل[٤] ثلاثًا، ومشي أربعًا.

قالَ ابن حزمٍ: «يستلم الحجر الأسود والركن اليماني في كل طوفةٍ، ولا يستلم الركنين الآخرين».

وروي ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يستلم الحجر الأسود ويقبله.

وروي يعلي بن أمية أنَّ النبيَّ ﷺ طافَ مضطبعًا[٥] ببردٍ أخضر، والله أعلم هل كان ذلك في حجتهِ ﷺ أو في بعضِ عمره ؟!

وكان يقولُ بين الركنيين اليمانيين: «ربنا آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرةِ حسنةً وقنا عذابَ النّارِ».

---

(١) تثنية فرضة، وهي الثنية المرتفعة من الجبل.

(٢) ثَمَّ –بفتح الثاء–: أي هناك.

(٣) الأغيلمة: الصبيان.

(٤) الرمل: الإسراع في المشي.

(٥) الاضطباع: جعل الرداء تحت الإبط اليمني وطرفه علي عاتق اليد اليسري.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

ثم نفذ إلي مقام إبراهيم، فقرأ، (وفي رواية فصلي ثُمَّ قرأَ):﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [1]. ولعلَّهُ قرأها مرتين قبل الصلاة وبعدها، وقرأ في الركعتين بسورتي الإخلاص قل هو الله أحد، وقل يا أيّها الكافرون. وجعلَ المقام بينه وبينَ البيت، ثم رجع إلي الحجر الأسود فاستلمه.

وروي أنَّه ﷺ قامَ بينَ الركنِ والبابِ فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه وبسطهما بسطًا، فالله أعلم هل كان ذلكَ الوقت أو غير أو في غير حجتهِ؟!

ثُمَّ خرجَ من الباب إلي الصفا، فلما دنا من الصفا، قرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [2]، «ابدأوا بما بدأ الله به»، فبدأ بالصفا، فرقي عليه حتَّى أتي البيت، فاستقبل القبلة، ورفع يديهِ، والأنصار تحته، فوحد الله وكبره، وقالَ: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو علي كل شيء قدير. لا إله إلا الله أنجزَ وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده» [3]، ثم دعا بينَ ذلكَ. قال مثل هذا ثلاث مراتٍ، ثم نزلَ من الصفا إلي المروة حتَّى انصبت قدماه [4] دخل في بطن الوادي من شدة السعي، وهو يقول: «اسعوا، فإنَّ الله كتبَ [5] عليكم السعي» [6]، حتّى إذا صعدَ مشي حتَّى أتي المروة، ففعل علي المروة كما فعل علي الصفا.

---

[1] البقرة: ١٢٥.

[2] البقرة: ١٥٨.

[3] صحيح مسلم (٩٣٥).

[4] أي انحدرت في بطن الوادي (وهو المسعي).

[5] كتب: أي فرض. [وانظر المغني لابن قدامة (٥/ ٢٣٩)].

[6] رواه الإمام أحمد (٢٦١٠١) من حديث حبيبة بنت أبي تجرأة -وهي امرأة من نساء بني عبد الدار-. وفي سندِ الحديث (عبدالله بن المؤمل)، وهو ضعيف متكلَّم في حديثهِ. [راجع المجموع للنووي (٨/ ٨٩)، والمغني لابن قدامة (٥/ ٢٣٩)].

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

وروي أنَّه ﷺ ركب في حجة الوداع في الطوافِ والسعي ليراه الناس وليشرف عليهم[1] وليسألوه إن النَّاس غشوه[2].

ولعله ﷺ لما كثر الناس عليه في السعي ركب، فإنه ﷺ كان لا يصرف الناس بين يديه.

قال قدامة: «رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يسعي بين الصفا والمروة علي بعير، لا ضرب ولا طرد، ولا إليك إليك[3]» خرجه البغوي.

ويكون ذلك بعد أن رآه من روي أنه كانَ ماشيًّا.

وأمَّا طوافه راكبًا، فكانَ طواف الإفاضة، والله أعلم.

فلما كان آخر طواف علي المروة، قالَ ﷺ: «إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت، لم أسق الهدي، ولجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليسَ معه هدي فليحل وليجعلها عمرة»، فقام سراقة بن جعشم فقالَ: «يا رسول الله ألعامنا هذا أم للأبد؟»، فشبَّكَ رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخري، وقالَ: «دخلت العمرة في الحج» -مرتين- «لا، بل للأبد أبدًا».

وتقدَّمَ أنه قالَ ذلكَ حينَ قدم مكة، فلعله المراد به، لأن سعيه كان حين قدوم مكة، أو كرر ذلك -كما ذكرناه- وكرر سراقةُ السؤالَ استثباتًا للحكمِ واستزادة فائدة، ألا تري أنَّ جوابه الثاني فيه زيادة علي الأوَّلِ.

---

(1) أي يعلو عليهم.

(2) أي ازدحموا عليه.

(3) هو نحو قول القائل: الطريق الطريق، أي أفسحوا الطريق له.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قالَ ابن حزمٍ: «وكان أبو بكر وعمر وطلحة والزبير ورجال من أهل الوفر[1] ساقوا الهدي، وكان أمهات المؤمنين لم يسقن الهدي فأحللن وكن قارناتٍ حجًا وعمرة إِلَّا عائشة فإنها لم تحل من أجل حيضها -كما تقدم- وحلت أختها أسماء».

وقدم علي ﷺ من اليمن ببدن رسول الله ﷺ فوجدَ فاطمة ﷺ ممن حَلَّ ولبست ثيابًا صبيغًا[2] واكتحلت، فأنكر عليها! فقالت: «إِنَّ أبي ﷺ أمرني بهذا».

قال: وكان علي ﷺ يقول بالعراق: «فذهبتُ إلي رسول الله ﷺ محرشًا علي فاطمة للذي صنعت مستفتيًا لرسولَ الله ﷺ فيما ذكرت عنه، وأخبرته أني أنكرتُ ذاك عليها، فقالت: إن أبي ﷺ أمرني بهذا»، فقالَ: «صدقت، ماذا قلت حينَ فرضت الحج؟» قال: «قلتُ: اللهمَّ إني أهل بما أهل به رسول الله ﷺ»، قال: «إنَّ معي الهدي فلا تحل».

قالَ: «وكان جماعة الهدي[3] الذي قدم به علي ﷺ، والذي أتي به النبي ﷺ مئة».

قال ابن اسحاق: «إِنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ بعثَ عليًّا إلي نجران[4]، فلقيه بمكة، وقد أحرمَ »، ثمَّ ذكرَ انكاره علي فاطمة، ورد فاطمة ﷺ عليه، قالَ: «ثُمَّ أتي النَّبيَّ ﷺ فلمَّا فرغَ من الخبر عن سفرهِ، قالَ له رسول الله ﷺ: «انطلق فطف بالبيتِ وحل كما حل أصحابك»، قالَ: «يا رسولَ الله إني أهللت كما أهللت»، فقالَ: «ارجع فحل كما حل أصحابك!»، قالَ: «يا رسولَ الله إنّى قلتُ حين أحرمتُ: اللَّهمَّ إنّى أهل بما أهل به عبدك ونبيك محمد ﷺ!»، قالَ: «فهل معكَ من هدي؟»، قالَ: «لا»، فأشركه

---

[1] الوفر: الغني.

[2] أي مصبوغة.

[3] أي مجموع الهدي.

[4] نجران: بلدة من بلاد همدان من اليمن، سميت باسم بانيها نجران بن زيد بن يشجب بن يعرب بن قطحان.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

رسول الله في هديهِ، وثبت علي إحرامهِ مع رسول الله حتَّىٰ فرغا من الحَجِّ، ونحر رسولُ اللهِ ﷺ الهدي عنهما».

وفي هذا زيادة بيانٍ علي ما رواه مسلمٌ، وليسَ بين هذا وبين قوله: «ما قلتَ؟»، وقوله: «إِنَّ معي الهدي فلا تحل» تضاد؛ لجوازِ أن يكون هذا بعدَ مراجعة عليٍّ لَه لَمَّا أمرَهُ بالتحلّل.

وروي ابن اسحاق أيضًا أَنَّ عليًّا لما قدمَ مِنَ اليمنِ ليلْقي رسولَ اللهِ ﷺ بمكة، تعجَّلَ إلي رسولِ اللهِ ﷺ، واستخلفَ علي جندهِ الذي معه رجلاً من أصحابه[1]، فعمدَ ذلكَ الرجل وكسا كُلَّ رجلٍ من القومِ حلة[2] من البز[3] الذي كانَ مع عليٍّ رضي الله عنه، فلما دنَا جيشه، خرجَ ليلقاهم فإذا عليهم الحُلل! قالَ: «ويلكَ! ما هذا؟»، قالَ: «كسوتُ القومَ ليتجملوا به إذا قدموا في النَّاسِ»، قالَ: «ويلك، قبل أن تنتهي به إلي رسولِ اللهِ ﷺ!»، قال: فانتزعَ الحلل من النَّاس فردّها في البز، قال: وأظهرَ الجيش شكواه لما صنعَ بهم، فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ خطيبًا، فقالَ: «أيّها النَّاس! لا تشكوا عليًّا، فوالله إِنَّه لأخشي في ذاتِ الله -أو في سبيل الله-!».

وقدم أبو موسي الأشعري، فسأله النبي ﷺ كما سأل عليًّا، فقالَ: «لبيتُ بإهلالٍ كإهلالِ النبي ﷺ»، قالَ: «فقد أحسنتَ، طف بالبيتِ وبالصفا والمروة وأحل».

فحل النَّاس كلهم وقصروا إِلَّا النبي ﷺ ومن كانَ معه هدي.

---

[1] أي جعله خليفةً عليهم.

[2] الحلة: ازار ورداء، ولا تسمي حلة حتىٰ تكون ثوبين.

[3] أمتعة البزا.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ثُمَّ نَزَل ﷺ بأعلي مكة عندَ الحَجُون[1] -وهو مهل بالحج-، ولم يقرب مكة بعدَ طوافهِ بها حتَّىٰ رجعَ من عرفة.

وروي الملا في سيرتهِ عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت: «قلت يا رسولَ اللهِ ألا تنزل بيوتَ مكة؟»، فأبي رسول الله ﷺ، واضطرب[2] بالأبطحِ[3] قبةً، ولم يدخل بيتًا ولم يظله.

والحجون والأبطح متقاربانِ فلا تضاد بينهما.

ودخل ﷺ علي سعدِ بن أبي وقاص رضي الله عنه يعوده بمكة من وجعٍ أشفي فيه علي الموت[4]، فبكي، فقالَ ﷺ: «ما يبكيك؟»، قالَ: «قد خشيتُ أن أموتَ بالأرضِ التي هاجرت منها كما ماتَ سعد بن خولة»، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهمَّ اشف سعدًا» -ثلاثَ مراتٍ-، فقال: «يا رسولَ اللهِ، بلغَ بي ما تري من الوجعِ وأنا ذو مالٍ ولا يرثني إِلَّا ابنة لي واحدة، أفأتصدق بثلثي مالي؟»، قالَ: «لا»، قالَ: «أفأتصدق بشطرهِ؟»، قالَ: «لا. الثلث، والثلث كثير، إنَّكَ إن تذر ورثتكَ أغنياء خير من أن تذرهم عالة[5] يتكففون الناس![6] ولست تنفق نفقةً تبتغي بها وجه اللهِ إِلَّا أجرت بها حتَّىٰ اللقمة تجعلها في فِيّ[7] امرأتك»، فقال سعد: «يا رسول اللهِ أخلف بعد أصحابي؟»، فقالَ: «إِنَّكَ لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه اللهِ إِلَّا ازددت به درجة ورفعة، ولعلَّكَ تخلف حتَّىٰ ينتفع بك أقوام ويضربك آخرونَ،

---

[1] الحَجُون -بفتح الحاء وضم الجيم-: الجبل المشرف علي مسجد جبل الحرس بأعلي مكة، علي يمينك وأنت مصعد، وهي مقبرة أهل مكة.

[2] واضطرب: أي ضرب.

[3] بالأبطح: أي (مسيل وادي مكة) بين مكة ومني، والبطحاء: الحصي الصغار.

[4] أي أشرف عليه.

[5] أي تتركهم عالة فقراء.

[6] أي يمدون أيديهم إلي النَّاسِ بالسؤال.

[7] أي في فمها.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

اللَّهمَّ امض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم علي عقبهم»، لكن البائس سعد بن خولة رثى له رسول الله ﷺ من أن توفى بمكة.

وأقامَ يوم الأحد -المذكور- والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة -ووافق يومَ التروية-، فقامَ رسول الله ﷺ بينَ الركن[1] والمقام[2] فخطبَ النَّاس ووعظهم.

وهذا مغايرٌ لما جاء في الصحيح من أَنَّ الوقفة كانت بالجمعةِ.

وخرج ابن المنذر أنَّ النبي ﷺ كان إذا خرج يوم التروية، خطب النّاس وأخبرهم بمناسكهم. زادَ الملا في سيرتهِ: وأمرهم بالخروجِ إلي مني من الغدِ، وقالَ في خطبتهِ: «من استطاعَ منكم أن يصلي الظهر بمني من يوم التروية فليفعل».

ثُمَّ توجه فيه إلي مني.

وفى ذلكَ الوقت أحرمَ بالحجِّ من الأبطحِ كل مَن كان أحل.

وركب رسول الله ﷺ وسار إليها.

قال أبو سعدٍ في «شرف النبوَّةِ»: «ضحوة النهار».

وقال الملا: «بعدما زاغت الشمس[3]، وطافَ بالبيت أسبوعاً[4] متوجهًا إلي مني. وكانَ إلي جانبهِ بلال بيده عود عليه ثوب يُظلل به النبي ﷺ من الشمس، ونزل رسول الله ﷺ في مني عند دار الإمارة اليوم».

---

[1] أي الركن الذي فيه الحجر الأسود.

[2] مقام إبراهيم عليه السلام.

[3] أي مالت عن وسط السماء.

[4] أي سبعًا.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

وما ذكره من الطوافِ مغاير لما جاء في الصحيح من أنه ﷺ لم يقرب الكعبة بعدَ طوافِ القدوم حتَّىٰ رجعَ من عرفة، فإن صحت هذه الزيادة فيقضي بها؛ لأنَّ راويها معه زيادة علمٍ لم تبلغ ذلكَ الراوي.

وصلي ﷺ بمني باتفاق من الجميع: الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وباتَ بها ليلة يوم الوقفة، وصلي بها الصبح، ثم مكث حتَّىٰ طلعت الشمس، وأمر بقبةٍ من شعرٍ تضرب له بنَمِرة[1]، فسارَ رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عندَ المشعر الحرام[2]، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، وكانت العرب يدفع بهم أبو سيارة علي حمار عري، فأجازَ ﷺ حتَّىٰ أتي عرفة[3]، فوجدَ القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها، وأصحابه -صلىٰ الله عليه وسلم، ورضي عنهم- يهل المهل منهم فلا ينكر عليه، ويكبر المكبر فلا ينكر عليه.

قال ابن عمر: «مِنّا المكبر، ومِنّا المهل، فأمَّا نحن فنكبر».

وذكَر البيهقيُّ أنَّه ﷺ لماصلي الصبح غداة عرفة، قال لأصحابِهِ: «مكانكم»، ثم قال: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، ولله الحمد» فكبَّرَ من غداة عرفة إلي صلاةِ العصر آخر أيَّامِ التشريق. قالَ[4]: وفىٰ الإسنادِ ضعف.

فلما زالت الشمس أمرَ بالقصواء[5] فرحلت[1]، فأتي بطن الوادي، فخطبَ النَّاسَ.

---

(1) نَمِرة -بفتح النون وكسر الميم-: قرية معروفة شرقي عرفات .

(2) المشعر الحرام: جبل صغير بالمزدلفة.

(3) وحَدُّ عرفة: مِنَ الجبل المطل علي وادي عرنة إلي الجبال المقابلة له إلي ما يلي حوائط بني عامر. فلا يدخل في عرفة: وادي عرنة، ولا نمرة ومسجد إبراهيم عليه السلام. فإنَّ آخره منها وأوله من وادي عرنة. (وحدوده التي يصح بها الوقوف معروفة محددة اليوم بعلاماتٍ واضحة).

(4) يعني البيهقي.

(5) القصواء: ناقة رسولِ الله ﷺ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وروي أنه خطبهم علي منبرهِ.

وروي علي جملٍ أحمر.

وروي علي بعيرٍ قائمًا في الركابين.

قالَ ابن اسحاق: «فحمدَ الله، وأثني عليهِ، ثُمَّ قالَ:«أيها النَّاس، اسمعوا قولي فإنّي لا أدري لعلّي لا ألقاكم بعدَ عامي هذا بهذا الموقف أبدًا.

أيها الناس: إنَّ دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلي أَن تلْقوا ربّكم، كحرمة يومكم هذا، وكحرمة شهركم هذا، وإنَّكم ستلقونَ ربّكم فسائلكم عَن أعمالكم، وقد بلغت، فَمَنْ كانت عنده أمانة فليؤدّها إلي مَن ائتمنه عليها.

وإنَّ كل ربًا موضوع[٢]، ولكن لكم رءوس أموالكم، قضي الله أنّكم لا تظلمونَ ولا تُظلمون!

قضي الله أَنَّه لا ربا! وإِنَّ ربا العباس بن عبدالمطلب موضوع كله!

وأنَّ كل دم في الجاهلية موضوع! وإنَّ أَوَّل دَمٍ أضع دم ابن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، وكان مسترضعًا[٣] في بني ليث، فقتلته هزيل، فهو أَوَّل ما أبدأ به من دَمِ الجاهليَّةِ».

وعندَ مسلم: «وكان مسترضعاً في بني سعدٍ بن بكر بن هوازن، فقتلته هذيل».

قال ابن حزمٍ: «وذكرَ النسابونَ أَنَّه كانَ صغيرًا يحبو أَمام البيت، وكان اسمه آدم، فأصابه حجر غابر أو سهم غرب[٤] من يد رجل من هذيل، فماتَ».

---

[١] رحلت: أي شد عليها الرحل، وهو ما يركب عليه كالسرج للفرسِ.

[٢] أي مردود وباطل.

[٣] الاسترضاع: طلب المرضعة، ومنه قول الله تعالي {وأَنْ تسترضعوا أولادكم} [البقرة: ٢٣٣]، أي تطلبون المراضع لهم.

[٤] سهم غرب –بفتح الراء وسكونها وبالإضافة وبدونها–: أي لا يعرف راميه.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

«أَمَّا بعد، فإنَّ الشيطانَ قد يئسَ أن يعبد بأرضكم هذه أبدًا، ولكنه إن يطع فيما سوي ذلكَ فقد رضي به، مِمَّا تحقرونَ مِنْ أعمالكم، فاحذروه علي دينكم.

أيّها النّاس: إن النسئ زيادَة في الكفرِ[1] يضل به الذين كفروا، يحلونه عامًا ويحرمونه عامًا، ليواطئوا عِدَّة ما حَرَّمَ الله!

وإنَّ الزمانَ قد استدار كهيئتهِ يومَ خلق الله السماوات والأرض، وإن عِدَّة الشهور عندَ الله اثنا عشر شهرًا، منها أربعة حرم: ثلاث متوالية (ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم)، ورجب مضر الذي بينَ جمادي وشعبان.

أَمَّا بعد، أيّها الناس: فإن لكم علي نسائكم حقًا وإن عليكم حقًا لهنَّ، عليهنَّ ألا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهون[2]، وعليهن ألا يأتين بفاحشةٍ مبينَةٍ فإن فعلن فإنَّ اللهَ قد أذن لكم أن تهجروهن في المضاجع وتضربوهن ضربًا غيرَ مبرح[3]، فإن انتهين فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف، واستوصوا بالنساء خيرًا فإنَّهن عندكم عوان، لا يملكن لأنفسهن شيئًا، وإنّكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلماتِ اللهِ فاعقلوا.

أيها النّاس: اسمعوا قولي فإنّي قد بلغت، وقد تركتُ فيكم ما إِن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدًا أمرًا بيناً: كتاب الله وسنة نبيه.

---

[1] كانت العرب تحرم القتال في أربعة أشهر: ثلاث متوالية، وهي: (ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم) وواحد فرد (وهو رجب). وكانوا ربما استطالوا تلك الأشهر المتوالية رغبةً في الحربِ والقتال فأحلوا المحرم وحرموا صفرًا من العامِ القابل، فعاب رسول الله ﷺ ذلك، وأبطله، كما عابه الله تعالي من قبل في كتابهِ.

[2] أي لا يأذن لأحدٍ من الرّجال يدخل فيتحدث إليهن، وكان الحديث من عادات العرب لا يرونَ ذلكَ عيبًا ولا يعدونه ريبة، إلي أن نزلت آية الحجاب، فصارت النساء مقصورات، فنهي عن القعود إليهن وعن محادثتهنَّ، فهي عادة جاهلية أبطلها رسولنا ﷺ.

[3] أي غير مؤثر ولا شاق تأديبًا لهن.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أيها النَّاس: اسمعوا قولي واعقلوه: تعلمون أَنَّ كل مسلم أخ للمسلم، فإنَّ المسلمين إخوة، فلا يحل لامرئ من أخيه إِلَّا ما أعطاهُ عن طيب نفس، فلا تظلمن أنفسكم!

اللَّهم: هل بلغت؟!».

فذكرَ لي أنَّ النَّاسَ قالوا: «اللَّهمَّ نعم»، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «اللَّهمَّ اشهد».

وعندَ مسلم بعدَ قوله ﷺ: «قد تركتُ فيكم مَا لَن تضلوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب الله»، ولم يذكر: «وسنة نبيه».

«وقالَ: وأنتم تسألونَ عني، فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنّك قد بلغتَ وأديتَ ونصحتَ، فقال بأصبعه يرفعها إلي السماء وينكتها إلي النّاسِ[1]: اللَّهمَّ اشهد -ثلاثَ مراتٍ-، وأمرَ رسول الله ﷺ أن يبلّغ ذلكَ الشاهد[2] الغائب».

وأكثر هذه الخطبة في الصحيح بتقديم بعض الألفاظ وتأخير بعض، وسياق ابن اسحاق أتم.

وروي ابن اسحاق أيضًا أنَّ الرجل الذي كان يصرخ في النَّاسِ بقول رسول الله ﷺ وهو بعرفة: ربيعة بن أمية بن خلف، قال: «يقول له رسول الله ﷺ: قل: أيها الناس إنَّ رسولَ الله ﷺ يقولُ: هل تدرون أي شهر هذا؟ فيقوله لهم، فيقولون: الشهر الحرام، فيقول له: قل لهم: إنَّ الله قد حَرَّمَ عليكم دماءكم وأموالكم إِلى أن تلقوا ربكم كحرمة شهركم، ثم يقول: قل: أيها الناس إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: هل تدرون أي بلدٍ هذا؟ قالَ: فيصرخ به، قالَ: فيقولون: البلد الحرام، قالَ: فيقول: قل لهم: إنَّ الله قد حرَّمَ عليكم دماءكم وأموالكم إلي أن تلقوا ربكم كحرمة بلدكم هذا، قالَ: ثم يقول: أيها النّاس إنَّ رسول الله ﷺ يقول: هل تدرونَ أي يومٍ هذا؟ قال: فيقوله لهم، فيقولون:

---

[1] ينكتها إلي الناس: أي يميلها إليهم، يريد بذلك أن يشهد الله عليهم.

[2] الشاهد: الحاضر.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحج الأكبر، قالَ: فيقول: قل لهم: إنَّ الله قد حَرَّمَ عليكم دماءكم وأموالكم إلي أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا».

وروي ابن اسحاق أيضًا عن عمر بن خارجة قالَ: «بعثني عتّاب بن أسيد إلي رسول الله ﷺ في حاجة، ورسول الله واقف بعرفة فبلغته، ثم وقفتُ تحتَ ناقة رسول الله وإن لعابها ليقع علي رأسي، فسمعته وهو يقول: أيها الناس إنَّ الله قد أَدّىٰ إلي كل ذي حَق حقه، وإنَّه لا تجوز وصيَّة لولد، والولد للفراشِ، وللعاهر الحجر، وَمَن ادّعي إلي غيرِ أبيهِ أو تولي غيرَ مواليه، فعليه لعنةُ الله والملائكة والنَّاس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً[1] ولا عدلاً[2]».

وذكر الملا في سيرتهِ أنه ﷺ قال في خطبتهِ بعرفة: «إِنَّ هذا يوم الحج الأكبر، وَإِنَّ أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون في مثل هذا اليوم قبل غروب الشمس حتَّىٰ تعتم بها رءوس الجبال كأنَّها عمائم الرّجال علي وجوههم، وإنَّا ندفع بعدَ غروبها، وكانوا يدفعونَ غدًا عندَ المشعر الحرام قبل طلوعها، حين تعتم بها رءوس الجبال كأنَّها عمائم الرجال عَلَىٰ وجوههم، وإنّا ندفع قبل طلوعها، فهدينا مخالف لهدي الأوثان والشرك»[3].

---

[1] الصرف: التوبة.

[2] العدل: الفدية.

[3] رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٤) حديث (٣١٤٧) عن المسور بن مخرمة، قالَ: "خطبنا رسول الله ﷺ بعرفة فحمدَ الله وأثني عليه، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بعد، فإنَّ أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من ما هنا عند غروب الشمس، حين تكون الشمس علي رءوس الجبال مثل عمائم الرّجال علي رءوسها، فهديا مخالف لهديهم، وكانوا يدفعونَ من المشعر الحرام عند طلوع الشمس علىٰ رءوس الجبال مثل عمائم الرجال علي رءوسها، فهدينا مخالف لهديهم». وقال: "هذا حديث صحيح علي شرطِ الشيخين ولم يخرجاه". ورواه بنحوه البيهقي في شعب الإيمان (٩٥٢٩)، والهيثمي في المجمع (٩٥٥٥)، والطبراني في الكبير، والشافعي في مسنده (١٤٣٦).
فهو ﷺ كان يدفع من عرفات بعدَ الغروب، ويدفع من المزدلفة قبل الشروق، بينما كان المشركون يدفعون من عرفات قبل أن تغيب الشمس، ومن المزدلفة بعدَ أن تطلع.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقال ابن عباسٍ ﷺ: سمعته ﷺ يخطب بعرفات يقول: «السراويل لِمَنْ لم يجد الازار، والخفاف لمن لم يجد النعلين»[1] -يعني المحرم-.

وهذا القول وما في الحديثين اللذين رواهما ابن اسحاق قبله يجوز أن يكون قاله ﷺ في خطبتِهِ ببطن الوادي، وليس من عرفة عندنا، وأطلق عليه عرفة لقربه منها، أو يكون قاله في الموقف عند الصخراتِ (وهو الأظهر)، ويكون كرَّرَ بعضَ ألفاظ خطبتِهِ ببطن الوادي.

فلما أَتمَّ رسولَ الله خطبته، أمر بلالاً فأذّن، ثم أقامَ، فصلي الظهر، ثم أقامَ، فصلي العصر، ولم يصل بينهما شيئًا[2]، فجمعَ بينهما ﷺ في وقتِ الظهر بأذانٍ واحد وإقامتين.

ثُمَّ ركب ﷺ راحلته حتَّى أتي الموقف، فجعل بطن الوادي ناقته القصواء إلي الصخرات[3]، وجعلَ حبل[4] المشاة بين يديه واستقبل القبلة، ونزل عليه بالموقف: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ .. الآية[5]، فلم يزل واقفًا حتَّى غربت الشمس من يوم عرفة، وذهبت الصفرة قليلًا حتَّى غابَ القرص، يدعو الله تعالي رافعًا يديه، وكان أسامة ردفه[6]، فذكرَ أنَّ الناقة مالت به فتناول الخطام بإحدي يديه وهو رافع يده الأخري.

وقالَ ﷺ: «أَفضلُ الدعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون مِنْ قبلي: **لَا إِلَه إِلَّا الله وحْدَهُ لَا شريكَ لَهُ، لَهُ الملكُ وَلَهُ الحمدُ وهو علي كُلِّ شَيْءٍ قديرٌ**»[7].

---

[1] سنن النسائي (٢٦٢٤).

[2] يعني مِنَ النوافلِ.

[3] هي صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة.

[4] الحبل -بالحاء المهملة وسكون الباء-: التل اللطيف من الرمل الضخم، وحبل المشاة: أي مجتمعهم.

[5] المائدة: ٣.

[6] أي راكبًا خلفه.

[7] رواه الترمذي (٣٥٠٩).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

وقالَ عليٌّ ﷺ: «أكثر ما دعا به النبي ﷺ يوم عرفة: **اللَّهمَّ لك الحمد كالذي نقول وخيرًا مما نقول، اللَّهمَّ لَكَ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي، وإليكَ مآبي**[1]**، ولك ربِّ تراثي**[2]**، اللَّهمَّ إني أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر وشتات الأمر، اللَّهمَّ إني أعوذ بك من شرِّ ما تجئ به الريح**»[3].

وخرج البيهقيُّ: أنَّ النبي ﷺ قالَ: «إِنَّ أكثر دعاء من قبلي من الأنبياء ودعائي يوم عرفة أن أقول: **لَا إله إِلَّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو علي كل شيء قدير، اللَّهمَّ اجعل في بصري نورًا، وسمعي نورًا، وفى قلبي نورًا، اللَّهمَّ اشرح لي صدري، ويسر لي أمري، اللَّهمَّ إني أعوذ بك من وسواس الصدر، وفتنة القبر، وشر ما يلج في الليل وما يلج في النّهار، وشر ما تهب به الرياح، وَمِنْ بوائق**[4]**الدهورِ**».

وقال ﷺ: «وقفتُ ههنا وعرفة كلها موقف[5]»[6].

قال ابن إسحاق: «وقالَ ﷺ هذا الموقف للجبل الذي كان هو عليه، وعرفة كلها موقف، وروي أبو ذر أَنَّ أسامة كان ردف النبي ﷺ حالَ قوله ذلكَ بعرفة».

---

(1) المآب: المرجع.

(2) التراث: ما يخلفه الرجل لورثتهِ.

(3) رواه الترمذي (٣٤٤٢) وقالَ: "غريب، وإسناده ليس بالقوي".

(4) البوائق: جمع بائقة، وهي الداهية.

(5) جعل النبي ﷺ عرفة كلها موقف للحج إِلَّا أنه لا ينبغي الوقوف ببطن عُرَنة لنهيه ﷺ عن ذلكَ، ووصفه بأنه وادي الشيطان [انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢/ ١٢٥)] ، فقالَ ﷺ: «كل عرفة موقف وارفعوا عن بطن عرنة، وكل المزدلفة موقف وارفعوا عن محسر، وكل فجاج مني منحر، وكل أيام التشريق ذبح» [رواه أحمد من حديث جبير بن مطعم (١٦١٥١)].

وهذا قول أكثر أهل العلم، وخالفه بعضهم. [انظر المجموع للنووي (٨/ ١٣١)، المغني لابن قدامة (٥/ ٢٦٧)].

(6) رواه أبو داود (١٦٥٢).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وأمر ﷺ بالارتفاع عن بطن عرفة، وهناك سقط رجل محرم من جملةِ الحجيج عن راحلته فأوقصته[1] فماتَ، فقالَ ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر[2]، وكفنوه في ثوبيه، ولا تمسوه بطيب، ولا تخمروا وجهه ولا رأسه[3]، فإنه يبعث ملبيًّا يوم القيامة»[4]-وروي «ملبدًا»-.

وأرسلت إليه أم الفصل -وروي ميمونة- بلبنٍ، فشربه ﷺ أَمام الناس وهو علي بعيرِهِ، فعلموا أنه لم يكن ﷺ صائمًا.

وسأله ﷺ أناسٌ من أهل نجد: كيفَ الحَجّ؟ فأمر مناديًّا فنادىٰ: «الحج يوم عرفة، من جاء ليلة جَمْع[5]، قبل طلوع الفجر، فقد أدرك الحج، أيام مني ثلاثة، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليهِ»[6].

ثم دفع ﷺ -وأسامة بن زيد ﷺ ردفه- وقد شنق[7] للقصواء الزمام حتَّىٰ أن رأسها ليصيب مورك رحله[8]، يقول بيده اليمني[9]: «أيها الناس: السكينة السكينة!»، كلما أتي جبلاً أرْخي لها قليلاً حتَّىٰ تصعد، وسار ﷺ العَنَق[10]، وإذا وجد فجوة نص[1]، وسمع ﷺ وراءه زجرًا شديدًا وضرباً للإبل، فأشارَ بسوطهِ، وقالَ: «أيها الناس: عليكم بالسكينة، فإن البر ليس بالإيضاع[2]!»[3].

---

[1] أي كسرت عنقه فمات.

[2] السدر: ورق النبق.

[3] أي لا تغطوهما.

[4] صحيح البخاري (١٧١٨).

[5] جَمْع -بفتح الجيم وسكون الميم-: المزدلفة، وسميت بذلك لاجتماع الناس بها، أو لجمعهم المغرب والعشاء فيها.

[6] رواه النسائي (٢٩٦٦).

[7] شنق البعير: جذبه بزمامه وهو راكبه فرفع رأسه.

[8] مورك الرحل: قطعة آدم تشبه المخدة الصغيرة تجعل في مقدمِ الرحل، يتورك عليها الراكب.

[9] أي يشير بيده اليمني.

[10] العَنَق -بفتحتين-: ضرب من السير، والمعني أي سار سيرًا رفيقًا.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وذكر الملا أنه كان يقول: «أيها الناس علي رسلكم[٤]، وعليكم السكينة، وليلن قويكم عن ضعيفكم».

وروي أبو ذر عن أبي سويد بن حجير عن خاله أنه لقي النبي ﷺ بين عرفة والمزدلفة، قالَ: «فأخذتُ بخطامِ ناقتهِ، فقلتُ: ما يقربني من الجَنَّةِ ويُباعدني من النَّارِ؟ فقالَ: أما والله لئن أوجزت المسألة[٥]، لقد أعظمت وطولت! أقم الصلاة المكتوبة وأد الزكاة المفروضة وحج البيت، وما أحببت أن يفعله الناس بك فافعله، وما كرهت أن يفعله الناس بك فدع النَّاس منه. خل عن خطام الناقة!».

فلما كان عند الشعب[٦] الأيسر الذي دونَ المزدلفة –وقالَ الملا: علي يسرة الطريق بين المأزمين[٧]– ويقال له: شعب الإذخر، نزل رسول الله ﷺ فبال وتوضأ وضوءًا خفيفًا، ولم يسبغ الوضوء، فقالَ له أسامة: «الصلاة؟» فقالَ: «الصلاة أمامك!».

ثُمَّ ركب ﷺ حتَّىٰ أتي المزدلفة ليلة السبت (علي الأصح) العاشرة من ذي الحجة، فتوضأ ﷺ فأسبغَ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة، فصلي المغرب ثلاثًا، ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزلهِ، ولم يحله، ثم أقيمت العشاء فصلاها ركعتين، ولم يصل بينهما شيئًا[٨].

وفي حديثِ جابر ﷺ: أنَّه صلَّاهما بأذانٍ وإقامتين.

---

(١) النص مثل العَنَق إلا أَنَّه أسرع.

(٢) وفي رواية: "فإنَّ البر ليس بإيخاف الخيل والإبل..".

(٣) رواه أبو داود (١٦٤٠).

(٤) الرسل: الاتئاد.

(٥) أي اختصرت في السؤال.

(٦) الشِعب: الطريق.

(٧) المأزمان –بسكون الهمزة وكسر الزاي–: جبلان بين عرفات والمزدلفة، بينهما طريق.

(٨) البخاري (١٣٦). وانظر المغني لابن قدامة (٥/ ٢٧٩).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وروي عن ابن عمر ﷺ: أنَّه صلي المغرب بأذان وإقامة، ثم التفت فقالَ: «الصلاة»، ثم صلي. وقالَ: «هكذا صليتُ مع رسول الله ﷺ»[1].

ويجوز أَن يكون قوله: «ثم أقيمت الصلاة فصلي المغرب» أي بعدَ أذان، يدل عليه حديث جابر وقول ابن عمر ﷺ: «الصلاة»، لا دلالة فيه على الاكتفاء به في الدخول فيها دونَ الإقامة، بل يجوز أن يكون نبه بذلكَ عليها لغفلةٍ وقعت من بعضهم أو حثًا علي المبادرة لئلا تفوت فضيلة الموالاة، ثم أقام غيره، وصلي بعد ذلكَ.

ثُمَّ اضطجعَ رسول الله ﷺ بالمزدلفة حتَّى طلع الفجر، فصلي الفجر حين تبين له الصبح مغلسًا به[2] بأذانٍ وإقامة.

وهنالك جاء عروة بن مضرس الطائي، فقالَ: «إني جئتُ من جبلي طيئ أكللت راحلتي[3] وأتعبتُ نفسي! والله ما تركت من جبل إِلَّا وقفتُ عليه، فهل لي من حَجٍّ؟» فقالَ ﷺ: «من شهدَ صلاتنا هذه، ووقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفثه[4]، ومن لم يدرك مع الإمام والنَّاس فلم يدرك».

واستأذنته سودة -وكانت امرأة ضخمة- وأم حبيبة في أن يدفعا مِن مزدلفة ليلاً، فأذن لهما، وتمنت عائشة ﷺ أن لو كانت استأذنت ودفعت ليلًا.

---

[1] عن ابن عمر ﷺ قالَ: «جمعَ رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء بجمع، نصلي المغرب ثلاثًا، والعشاء ركعتين بإقامة واحدة» [رواه مسلم (٢٢٦٨)].

[2] أي مصليا بغلس، وهو أعلي السحر.

[3] أي أتعبتها.

[4] التفث: ما يفعله المحرم إذا حَلَّ، كقص الشارب والأظفار ونتف الإبط وحلق العانة، ونحو ذلك.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وأرسلَ رسول الله ﷺ بأم سلمة فرمت قبلَ الفجرِ، ثم مضت فأفاضت، فكان ذلكَ اليوم اليوم الذي يكون رسول الله ﷺ عندها.

وبعث ﷺ بالثَقَل[1]، وضعفة أهله من جمع بليل، وبعث فيهم ابن عباس، وقالَ لهم: «لا ترموا جمرة العقبة حتَّىٰ تطلع الشمس»، وقدم أغيلمة بني عبدالمطلب علي حمرات وجعل يلطح[2] بأفخاذهم، ويقول: «أي بني، لا ترموا جمرة العقبة حتَّىٰ تطلع الشمس!».

قال ابن حزمٍ: «وأذن للنساء أن يرمين بليلٍ، ولم يأذن للرّجال في ذلك، لا لضعفائهم ولا لغيرِ ضعفائهم. وذلك كله بعدَ وقوف جميعهم بجمع وذكرهم الله تعالي بها».

ثُمَّ ركب ﷺ بعدما صلي الصبح حتَّىٰ أتي قزح –وهو المشعر الحرام–، وقالَ: «هذا قرح وهو الوقف، وجمع كلها موقف»، واستقبل القبلة ودعاه وكبره وهلله ووحده، ولم يزل واقفًا حتَّىٰ أسفر جدًّا.

ثُمَّ دفعَ ﷺ قبلَ أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن العباس، وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيمًا.

قال ابن حزمٍ: وانطلق أسامة علي رجليه في سباق قريش، فمرت ظُعُن[3] يجرين، فجعل الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله ﷺ يده علي وجه الفضل فحول الفضل وجهه إلي الشق الآخر، فنظر، فحوَّل رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر علي وجه الفضل، فصرف وجهه إلي الشق الآخر.

واستفتته امرأة من خثعم، فقالت: «إِنَّ فريضةَ اللهِ علىٰ عبادِه أدْركت أبي شيخًا كبيرًا لا يستطيع أن يثبت علي الراحلة، أفأحج عنه؟»، قال: «نعم»، وجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فلوي

---

(1) الثَقَل –بفتح الثاء المثلثة والقاف–: المتاع والحشم.

(2) اللَطْح –بفتح اللام وسكون الطاء المهملة بعدها حاء مهملة–: الضرب الخفيف باليد.

(3) ظُعُن –بضم الظاء والعين–: جمع ظعينة، وهي الراحلة التي يظعن عليها، ويُقال للمرأة ظعينة؛ لأنها تحمل علي الراحلة إذا ظعنت.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

رسول الله ﷺ عنقَ الفضل[1]، فقالَ له العباس: «لِمَ لويت عنق ابن عمك يا رسول الله؟» قالَ: «رأيتُ شابًا وشابة، فلم آمن الشيطان عليهما».

وجاءه رجلٌ فقالَ: «يا رسولَ الله إنَّ أمي عجوز كبيرة إن حملتها لم تستمسك، وإن ربطتها خشيت أن أقتلها؟»، فقالَ رسول الله ﷺ: «أرأيت[2] لو كان علي أمك دين أكنتَ قاضيهِ؟»، قالَ: «نعم»، قالَ: «حج عن أمك».

وخرج ابن ماجة عن بلال بن رباح أنه ﷺ قال له: «يا بلال أسكت الناس أو أنصت الناس»، ثُمَّ قال: «إن الله تطول عليكم في جمعكم هذا، فوهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطي محسنكم ما سأل، ادفعوا باسم الله».

وكان ﷺ غداة جمع حينَ دفعوا، يقول: «عليكم السكينة»، وهو كافّ[3] ناقته، حتَّى دخل مُحَسِّرًا[4]، وهو من مني قالَ: «عليكم بحصي الخذف[5] الذي ترمي به الجمرة»، وهو ﷺ يشير بيده كما يخذف الإنسان، وقرع ﷺ ناقته، فخبت[6]، حتى جاوز الوادي.

وروي أنه لما جاوز الوادي أردف الفضل.

وقد صح أنه أردفه من المزدلفة -كما ذكرنا-.

---

(1) أي حوله إلي الشق الآخر.

(2) كأنَّه يقول له: أخبرني.

(3) بتشديد الفاء.

(4) مُحَسِّرًا -بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد السين المهملة وكسرها-: وهو واد بين مزدلفة ومني، قال ابن عباسٍ ﷺ: «إِنَّ وادي محسر مِن مني».

(5) حصي الخذف -بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة-: قال الشافعي ﷺ: «هو أصغر من الأنملة طولًا وعرضاً».

(6) خبت -بالخاء المعجمة-: أي أسرعت.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فلعله ﷺ أنزله لما خبت الراحلة في الوادي تخفيفًا عنها، فلما جاوزه وقف وأردفه، أو يكون الفضل نزل لالتقاط الحصي لما دخل مُحَسِّرًا حينَ أمرَ به ﷺ.

ثُمَّ سلكَ الطريق الوسطي التي تخرج علي الجمرة الكبري، حتَّىٰ أَتَي الجمرَةَ التي عندَ الشجرة، فرمَاهَا بسبعِ حصياتٍ يكبِّرُ مَعَ كُلِّ حصاةٍ، ويجعل الحصاة بين أصابعه.

وروي أَنَّهُ ﷺ قَالَ لعَبْدِالله بن عباسٍ رضي الله عنهما: «هات الْقط لي»، فلقطَ لَهُ حصيات هن حصي الخذف، فلمَّا وضعهن في يدِهِ، قَالَ: «بأمثالِ هؤلاء، إِيَّاكم وَالغلوَّ[1] في الدينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قبلكم الغلو في الدينِ».

وَذَكَرَ ابنُ حزمٍ أنَّ ابن عباس رضي الله عنهما التقطها له من مقامه الذي رمي منه.

ورمي ﷺ الجمرة من بطن الوادي ضحي من اليوم المؤرخ علي ناقة صهباء[2]، وليس ثم ضرب ولا طرد ولا إليك إليك، ومعه بلال وأسامة، أحدهما يقود به راحلته، والآخر رافع ثوبه علي رأس رسول الله ﷺ يقيه من حَرِّ الشمس، وقالَ حينئذٍ: «خذوا عنىٰ مناسككم، فإني لا أدري لعلّىٰ لا أحج بعدَ حجتي هذه»، ولم يزل ﷺ يلبي حتَّىٰ رمي جمرة العقبة، فحينئذ قطعها.

ولا تضاد بين هذا وبين ما خرجه البيهقي من التكبير غداة عرفة (إن صح) بل يحمل علي أَنَّه كان يكبر ويلبي.

ومعني «لم يزل يلبي»: أي أنه لم يقطع التلبية إلي أن رمي، واستمر علي التكبير إلي أن انقضي وقته.

---

[1] غلا في الأمر: أي جاوز الحَدَّ فيه، والمقصود التشديد علي النفس أو الغير.

[2] صهباء: أي حمراء يعلوها سواد.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وروي عن عبدالله بن مسعود ﷺ أنه لما رمي الجمرة، جعلّ البيت عن يساره ومني عن يمينه، وقالَ: «هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة».

وفي رواية أنه استبطنَ الوادي واستقبل الكعبة، وجعلَ يرمي الجمرة علي حاجبه الأيمن، ثُمَّ قالَ: «والذي لا إله غيره من هنا رمي الذي أنزلت عليه سورة البقرة».

ولعلَّ[1] الإشارة إلي بطن الوادي لا إلي كيفية الوقوف للرمي، أو أشارَ في الأَوَّلِ إلي الكيفية، ولهذا قالَ: «مقام»، وفي الثاني إلي المكان، ولهذا قالَ: «من هنا»، ولا تضاد بينهما، ويكون ابن مسعود رمي مرتين أصابَ في إحداهما كمال السنة وفي الأخري بعضها، إمَّا لجماح الراحلة وكثرة الزحام أو عذر غير ذلك.

[الانصراف إلي المنحر، ونحر البدن]:

ثم انصرف ﷺ إلي المنحر[2] فنحر ثلاثًا وستين بدنة بيده، وأعطي عليًّا فنحر ما غبر منها[3]، وأشركه في هديه وأمر من كل بدنة ببَضْعة[4] فجعلت في قدر، فطبخت، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها.

وقال ﷺ: «نحرت هنا، ومني كلها منحر، فانحروا في رحالكم، وفي كل فجاج[5] مكة طريق ومنحر».

وروي أنه نحرَ في منزله، ولعلَّ منزله كان عندَ المنحر.

---

(1) في نسخة مجلة الأزهر: (ولعه)!

(2) المنحر: موضع نحر الهدي ونحوه.

(3) أي نحر ما تبقي منها.

(4) البَضعة –بفتح الباء–: القطعة من اللحم.

(5) الفجاج: جمع فج، وهو الطريق.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وروي أبو ذر عن ابن عباس، قالَ: «نحرَ رسول الله ﷺ في منحر إبراهيم الذي ذبح فيه الكبش فاتخذوه منحرًا»، قالَ: «وهو المنحر الذي ينحر فيه الخلفاء اليوم».

وأمرَ ﷺ عليًّا ﷺ بقسمة لحوم الهدي وجلوده وجلاله، وأن لا يعطي الجازر منها شيئًا، وقالَ: «نحن نعطيه من عندنا».

وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقرِ، وفي رواية أنَّه نحر عن آل محمد بقرة، فيجوز أن يكون غير ما ذبح عن نسائه، ويجوز أن يراد بالأَوَّلِ نساؤه، وذبح ﷺ عن عائشة بقرة.

وفي رواية أنه ذبح عمن اعتمر من نسائه بقرة بينهن، والمراد بذلك (والله أعلم) نساؤه سوي عائشة، ويكون معني «اعتمر»: أحل بعمرة، وكلهن أحللن بعمرة إِلَّا عائشة لمكان حيضها، ثم أفردها ﷺ ببقرة غير هذه على ما ذكرناه.

وذكر ابن حزمٍ أنه ﷺ ضحي في ذلكَ اليوم بكبشين أملحين[1].

ولا تضاد بينهما، فإنه ﷺ كانَ إذا عمل عملاً أثبته، وكان ﷺ يضحي بهما بالمدينة، فلما حَجَّ ضحي بهما، ولم يكتف بما أهدي من البدن، وأمر ﷺ أن يجتمع البقر في الهدي، فنحروا معه البعير عن سبعة، والبقرة عن سبعة.

[الحلق أو التقصير]:

ثُمَّ حلَق رسول الله ﷺ رأسه المقدس، فقالَ للحلَّاقِ: «خُذ» وأشارَ إلي شقهِ الأيمن، فبدأ به، فوزعه الشعرة والشعرتين بين النَّاسِ، ثُمَّ قالَ بالأيسرِ، فصنعَ به كذلك، ثُمَّ قالَ: «هنا أبو طلحة؟» فأعطاهُ أبا طلحة.

وفي رواية أعطاه أم سليم.

---

[1] تثنية أملح، وهو الذي اختلطَ بياضه بسوادِهِ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وروي الملا أَنَّ خالد بن الوليد كلمه في ناصيتهِ، فدفعها إليه.

وحلق بعض أصحابه، وقصر بعضهم، فدعا للمحلقين ثلاثًا، وللمقصرين مرة، فقال: «رحم الله المحلقين»، قالوا: «والمقصرين يا رسولَ الله؟»، قالَ: «رحم الله المحلقين»، قالوا: «والمقصرين يا رسول الله؟»، قالَ: «رحمَ الله المحلقين»، قالوا: «والمقصرين؟»، وفي روايةٍ: فلما كانت الرابعة قال: «والمقصرين».

وفي رواية أنه دعا لهم بالمغفرةِ، فقالَ: «اللهمَّ اغفر للمحلقين»، وكرَّرَ ذلكَ، ثُمَّ دَعَا للمقصرين، وكان أحد الدعاءين في حجتهِ، فالله أعلم أيهما كانَ؟

[التحلّل الأوَّل]:

وقالَ: «إذا رميتم وذبحتم وحلقتم؛ حل لكم كل شيءٍ إِلَّا النساء، وحل لكم الثياب والطيب» خرجه الدارقطني.

فالله أعلم هل قالَ ذلكَ في حجة الوداع أو في زمنٍ آخر؟!

[يوم النحر]:

ووقف ﷺ بين الجمراتِ، وقالَ: «هذا يوم الحج الأكبر»، فطفق ﷺ يقول: «اللهم اشهد»، وودَّعَ النَّاسَ، فمن ثم قيل: حجة الوداع.

وقال ﷺ: «إنَّ أعظم الأيَّامِ عندَ اللهِ يوم النحر، ثم يوم القر[1]».

وقرب لرسول الله ﷺ بدنات خمس أو ست، فطفق يزدلفن إليه[2]، بأيتهن يبدأ؟ فلما وجبت جنوبها[1] قال: «من شاء اقتطع».

---

[1] ويوم القر: هو الغد من يوم النحر، حادي عشر ذي الحجة، وسمي بذلكَ لأنَّ الناس يقرون فيه.

[2] أي يقربن منه.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فيحتمل أن تكون هذه البدنات من الثلاث والستين التي نحرها بيدهِ يوم النحر، ويحتمل أن تكون غيرها.

وقالَ ﷺ: «يا أيها الناس! أي يوم هذا؟» قالوا: «يوم حرام» قالَ: «فأي بلدٍ هذا؟» قالوا: «بلد حرام» قالَ: «فأي شهر هذا؟» قالوا: «شهر حرام» قالَ: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا»، فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه فقالَ: «اللهم هل بلغت؟»، قال ابن عباسٍ: «فو الذي نفسي بيدهِ، إنَّها لوصية إلي أمتهِ، فليبلغ الشاهد منكم الغائب، لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقابَ بعضٍ».

وروي أبو ذرٍ عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ خطب يومَ النحر، وكان مما قالَ: «صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزمَ الأحزابَ وحده»، ثم قالَ: «ألا كل مأثرةٍ[2] كانت في الجاهلية من دم ومال تذكر أو تدعي تحتَ قدمي هاتين، إلا سدانة البيت[3]، وسقاية الحاج، ألا وإن قتل الخطأ يشبه العمد، ما كان بالسوطِ والعصا مئة من الإبل منها أربعون خَلِفة[4] أولادها في بطونها».

[في مني]:

وَنَزَّلَ[5] رسول الله ﷺ النَّاسَ منازلهم، فقالَ: «لينزل المهاجرون هنا» وأشارَ إلي ميمنة القبلة، «والأنصار هنا» وأشارَ إلي الميسرة، «ثم لينزل الناس حواليهم».

وفي روايةٍ أَنَّهُ أَمَرَ المهاجرين أَن ينزلوا في مقدمِ المسجد، والأنصار أن ينزلوا وراء المسجدِ.

---

(1) أي سقطت إلي الأرض.

(2) أي مكرمة ومفخرة، التي كانت تؤثر عن العرب أي تروي وتذكر.

(3) سدانة البيت: أي خدمته وتولي أمره، وفتح بابه وإغلاقهِ، ونحو ذلك.

(4) الخَلِفة -بفتح الخاء وكسر اللام-: الناقة الحامل.

(5) بتشديد الزاي.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقيل له: «يا رسولَ اللهِ، ألا نبني لَكَ بناء يظلك بمني؟»، قالَ: «لا، مني مناخ من سبق».

[مِنْ مظاهر اليُسر في فريضةِ الحَجِّ]:

ووقف ﷺ بمني للناس يسألونه، فجاءه رجل، فقالَ: «يا رسول الله لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح»، قالَ: «اذبح ولا حرج»، ثُمَّ جاءه آخر فقالَ: «يا رسول الله لم أشعر فنحرتُ قبل أن أرمي»، قالَ: «ارم ولا حرج»، فما سئل ﷺ عن شيءٍ قدم ولا أخر إلا قالَ: افعل ولا حرج.

وفي بعض الطرق، قيل له: «زرت قبل أن أرمي»، قالَ: «لا حرج»، «رميت بعدما أمسيت»، قالَ: «لا حرج».

وقال الدارقطني وأبو ذر في منسكهِ: فمن قائل: «يا رسولَ الله سعيت قبل أن أطوف، وأخرت شيئًا»، وَكَانَ يقولُ: «لا حرج لا حرج إِلَّا على رجل اقترض عرض مسلم[1] فذلكَ الذي حرج وهلك!».

ولعلّ هذا السائل سعي مع طواف القدوم، فيكون سعيه قبل طواف الزيارة.

وهذا كله كانَ بمني، والله أعلم بوقت كل قضية، وإن كان وقت بعض القضايا يدل سياق لفظه عليه، كإنزال الناس منازلهم فإنه يكون يوم النحر، والظاهر كونه قبل النحرِ، لاحتياج الناس إلي ذلكَ أيضًا، وإن كان قول من قال: «رميتُ بعدما أمسيت» يدل علي أنه بعده أو في ليلة القر، ولعلَّ الوقوف تكرر وهو الظاهر، والله أعلم.

[طواف الإفاضة]:

---

[1] أي نالَ منه وقطعه بالغيبة ونحوها.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ثُمَّ ركبَ ﷺ فأفاضَ إلي البيتِ، بعدما طيَّبته عائشةُ رضي الله عنها بأطيبِ مَا وجدت، وفيْ روايةِ بذريرة: وذلكَ يوم السبت المذكور علي الأصح، وطاف ﷺ فيه طوافَ الإفاضة، ويسمي (طواف الزيارة) و(طواف الصدر) وذلكَ قبل الظهر، وصلي الظهر بمكة. رواه جابر.

وروي ابن عمر أَنَّهُ أفاض ثُمَّ رجعَ فصلي الظهر بمني.

وروت عائشة أَنَّهُ ﷺ أَخَّرَ طوافَ الزيارة إلي الليلِ. خرجه الترمذي.

وروت أَنَّهُ أفاضَ مِنْ آخر يومه حين صلي الظهر. خرجه أبو داود.

وروي أنس أَنَّهُ ﷺ صلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ورقد رقدة بمني، ثُمَّ ركبَ إلي البيتِ فطافَ بِهِ. خرجه ابن حبان.

وروي الواقدي أَنَّهُ ﷺ أفاضَ مع نسائه ليلاً في مساء يوم النحر، وأمر أصحابه فأفاضوا نهارًا.

ولعلَّه ﷺ صلي الظهر بمني ثم أدرك جماعة بمكة من أصحابه لم يصلوا فصلي بهم، ثم صلي العصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بمني، ثم ركب إلي البيت فطاف به.

وخرج البخاري والبغوي أنه ﷺ كانَ يزور البيت أيام مني، فلعل زيارته تلك المرة وقعت ليلًا، أو لعل اختلاف الرواياتِ في وقت صلاتهِ نشأ من تكرار زيارتهِ في تلك الأيام.

ومعني الإفاضة: الدفع بكثرةٍ.

ولم يتطابقوا كلهم[1] علي أنه كان ذلكَ يوم النحر.

ولم يرمل رسول الله ﷺ في السبع الذي أفاض فيه.

---

[1] أي يجمعوا.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وصح أَنَّهُ ﷺ طاف في حجة الوادع راكبًا علي راحلته، يستلم الركن بمِحْجَنِهِ[1]،ويقبل طرف المحجن، وقالت عائشة ﵂: «كراهية أن يصرف النَّاس عنه».

والظاهر أَنَّهُ كَانَ في طوافِ الإفاضة لا القدوم.

ويجوز أن يكون في طواف غيرها، إِلَّا أَنَّ الظاهر ما ذكرناه، فإنه قرن بالسعي في بعض الطرق، فحمل علي ما شاركه في الركنية، ويكون ركوبه في السعي علي ما تقدم ذكره.

وقال ابن عباس ﵄: «قدم النبي ﷺ وهو يشتكي، وطاف علي راحلتهِ، كلما أتي الركن استلمه بمحجن، فلما فرغَ من طوافهِ أناخَ راحلته، فصلي ركعتينِ».

ويشبه أن يكون هذا في غير حجة الوداع، فإنه لم ينقل أنه كان يشتكي فيها ﷺ، وأن ركوبه فيها إنما كان لما تقدَّمَ ذكره من أن الناس غشوه، وكان يكره أن يضرب الناس بين يديه، وليسأل عن مناسك الحج.

وأفاضت أم سلمة في ذلكَ اليوم، وذكر ابن حزمٍ أنها طافت في ذلكَ اليوم علي بعيرها من وراء الناس وهي شاكية، وعند البخاري أَنَّه ﷺ لما أرادَ الخروجَ ولم تكن أم سلمة ﵂ طافت بالبيت وأرادت الخروج، فقالَ لها رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي علي بعيرك، والناس يصلون»، ففعلته، ولم تصل حتَّى خرجت.

ولا يجوز أن يكون ذلكَ يوم النحر؛ فإنَّهم لم يصلوا الصبح فيه بمكة. ويجوز أن يكون المراد به طواف الوداع، وتكون شكايتها دامت إلي وقت القفول، ولا تضاد.

وممن أفاضَ معه ذلكَ اليوم عائشة ﵂ وفيه طهرت من حيضتها، وصفية -وحاضت بعد ليلة النفر[1]-.

---

[1] المِحْجَن -بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم المعجمة-: عصا محنية الرأس.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وأتي رسول الله ﷺ بعدَ الطوف سقاية بني عبدالمطلب فاستسقي، فقالَ العباس: «يا فضل، اذهب إلي أمك فأت رسولَ الله ﷺ بشرابٍ من عندها»، فقالَ: «اسقني»، فقالَ: «يا رسولَ الله إنَّهم يجعلونَ أيديهم فيه»، وفي رواية فقالَ: «إنَّ هذا الشراب قد مغث[2] ومرث -أي نالته الأيدي وخالطته-»، قال: «اسقني»، وفي رواية: «فلأتبرك بأكف المسلمين»، فشرب منه.

وفي رواية أنه أتي السقاية، فاستسقي، فأتوه بإناء من نبيذ[3]، فشرب وسقي فضلته أسامة، وقالَ: «أحسنتم وأجملتم كذا فاصنعوا».

ثم أتي ﷺ زمزم وهم يسقون، فقالَ: «انزعوا بني عبدالمطلب، فلولا أن تغلبكم علي الناس سقايتكم، لنزعتُ معكم، ووضعتُ الحبلَ علي هذه» -وأشارَ إلي عاتقهِ-، فناولوه دلوًّا فشرب منه.

وقد ثبتَ أنه ﷺ دخلَ البيت، وجعلَ عمودين عن يسارهِ وعمودًا عن يمينه، وثلاثة أعمدة وراءه، ثم صلي، وكان البيت يومئذ علي ستة أعمدة.

وروي عكس ذلكَ، وهو الأظهر، لأنه روي أنه ﷺ صلي بين العمودين المقدمين اليمانيين وبين العمودين تلقاء وجهه وبين العمودين المقدمين وباب البيت أقرب إلي جهةِ اليمين، فإذا دخلَ منه وصلي تلقاء وجهه بينَ العمودين المتقدمين اليمانيين، فقد جعلَ عمودين عن يمينه وعمودًا عن يسارِهِ، ثم خرج ﷺ فصلي ركعتين في وجه الكعبة.

وجاء أنه أيضًا ﷺ دخلَ البيت، ولم يصل فيه، بل مضي حتَّى إذا كانَ بين الأسطوانتين اللتين تليان باب الكعبة جلسَ فحمدَ اللهَ وأثني عليهِ وسأله واستغفره، ثم انصرفَ إلي كل ركن من أركان الكعبة فاستقبله بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء علي اللهِ تعالي والمسألة والاستغفار، ثم خرج

---

[1] أي الدفع من مني.

[2] أي فتح بابه، وقد تقدم معناه.

[3] النبيذ: ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير، وغير ذلك.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فصلي ركعتين مستقبلاً وجه الكعبة خلفَ المقام، ثم انصرفَ، فقالَ: «هذه القبلة، هذه القبلة» وأجاف ﷺ الباب [1] في الدخلتين جميعاً.

ورجع ﷺ إلي عائشة بعدَ إحدي الدخلتين كئيبًا [2]، بعدَ أن خرجَ من عندها مسرورًا، فقالَ: «إني دخلتُ الكعبةَ، ولو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما دخلتها، إني لأخاف أن أكون شققت علي أمتي!!».

قال ابن حبان: «والأشبه أن يحمل ذلكَ علي دخولين متغايرين، أحدهما يوم الفتحِ، وصلي فيه، والآخر في حجة الوداعِ ولم يصل فيه».

وجاءَ أَنَّه لما خَرَجَ من دخلتهِ التي كانت يومَ الفتحِ، استلمَ هو وأصحابه البيت من الباب إلي الحطيم [3]، ووضعوا خدودهم علي البيت، ورسول الله ﷺ وسطهم، فالله أعلم هل فعلَ ذلكَ في حجة الوداع أم لا؟

وقالت عائشة ﵂: «كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي فيه، فأخذ رسول الله ﷺ بيدي، فأدخلني الحجر [4]، فقال: «صَلِّ في الحجر إذا أردتِ دخولَ البيتِ؛ فإنَّها هو قطعة من البيت، فإنَّ قومكَ اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيتِ»».

---

[1] أي رده عليه.

[2] الكآبة: الحزن الشديد.

[3] الحطيم: ما بين الحجر الأسود والمقام وزمزم والحجر، سمي حطيمًا؛ لأنَّ النَّاس يزدحمونَ علي الدعاءِ فيه ويحطم بعضهم بعضًا.

[4] الحِجْر –بكسر الحاء وسكون الجيم–: قال النووي: «الحجر عرصة ملصقة بالكعبة منقوشة علي صورة نصف دائرة وعليه جدار، وارتفاع الجدار من الأرض نحو ستة أذرع، وعرضه نحو خمسة أشبار، وللجدار طرفان ينتهي أحدهما إلي ركن البيت العراقي، والآخر إلي الركنِ الشامي، وبين كل واحدٍ من الطرفين وبين الركن فتحة يدخل منها إلي الحجر، وتدويرة الحجر تسع وثلاثون ذراعًا وشبر، وطول الحجر من الشاذروان الملتصق بالكعبة إلي الجدارِ المقابل له من الحجر أربع وثلاثون قدمًا ونصف قدم، وما بين الفتحتين أربعون قدمًا إلَّا نصف قدم، وميزاب البيت يضرب فيه».

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فالله أعلم هل قال لها ذلكَ في حجة الوداع أم في زمنٍ آخر؟ علي أَنَّه لم ينقل أنَّها كانت معه ثم في غير حجة الوداع.

ثم رجع ﷺ من آخر يوم إلي مني، فمكث بها باقي يوم النحر وليلة القر ويومه وليلة يوم النفر الأوَّل[1] ويومه وليلة يوم النفر الثاني[2] ويومه. (يوم النحر وثلاثة أيام بعده بلياليهن).

وهذه أيام التشريق وأيام مني، وهي المشار إليها في قوله ﷺ: «إِنَّ يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهي أيَّام أكل وشرب وذكر الله ﷻ».

وفي رواية: «وبعال» -إِلَّا أَنَّه لم يذكر فيها يوم عرفة-.

والبعال: النكاح.

وأقامَ ﷺ بها يأتي الجمرات الثلاث كل يومٍ ماشيًّا ذاهبًا وراجعاً، إذا زالت الشمس يرمي كل جمرة بسبع حصياتٍ، يكبر مع كل حصاة، يبدأ بالدنيا التي تلي مسجد الخيف[3]، وتلي المنحر -منحر مني-، ثم يتقدم أمامها، فيقوم مستقبل القبلة قيامًا طويلاً فيدعو ويرفع يديه ويتضرع[4]، ثم يرمي الجمرة الوسطي كذلك، ثم ينحدر ذات الشمال فيقوم مستقبل القبلة قيامًا طويلاً، فيدعو ويرفع يديه ويتضرع، ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي، ولا يقف عندها.

قال ابن حزمٍ: وخطب ﷺ يومَ الأحد ثاني يوم النحر، وهو يوم الرءوس.

---

[1] يوم النفر الأَوَّل: اليوم الثاني من أيَّام التشريق.

[2] يوم النفر الثاني: اليوم الثالث من أيَّام التشريق.

[3] الخيف: ما ارتفع من الوادي قليلاً من مسيل الماء، ومنه مسجد الخيف بمني، لأنه بني في خيف الجبل، ولا يكون خيف إِلَّا بينَ جبلين.

[4] أي يدعو الله تعالي ويبتهل إليه.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وروت سراء بنت نبهان –وكانت ربة بيت في الجاهلية– قالت: «خطبنا رسول الله ﷺ يوم الرءوس، فقالَ: «أي يوم هذا؟»، فقلنا: «الله ورسوله أعلم»، فقالَ: «أليسَ أوسط أيام التشريق؟»».

ولعلَّه ﷺ أرادَ بالأوسط (الأفضل)، فقد تقدم أنَّ أعظم الأيَّامِ عندَ الله يوم النحر، ثم يوم القر. وقال تعالي: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[1]، أي خياراً عدولاً.

وهذا هو الظاهر؛ فإنَّهم كانوا يأكلونَ لحوم الهدايا يوم النحر والرءوس يوم الثاني، ولا تبقي الرءوس ثلاثة أيَّام إلَّا وتتغير غالبًا، ولا تضاد بين قوليهما.

قال ابن حزمٍ: وروي أنَّه ﷺ خطب يوم الاثنين وهو يوم الأكارع، وأَوْصي بذي الأرحامِ خيرًا، وأن لا تجني نفس علي أخري!

وصلي ﷺ الصبح بمسجد الخيف في بعض تلك الأيام، فلما قضي صلاته انحرفَ، فإذا هو برجلين في آخر القوم لم يصليا معه، فقال لهما: «ما منعكما أن تصليا معنا؟»، قالا: «إنَّا كنا صلينا في رحالنا»، فقالَ: «إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجدَ الجماعةِ فصليا معهم فإنها لكما نافلة».

واستأذن عمه العباس بن عبدالمطلب ﷺ أن يبيت بمكة ليالي أيام مني من أجل سقايته، فأذن له، وأرخص ﷺ لرعاء الإبل في البيتوتة[2] يجمعونَ رمي يومين بعدَ يوم النحر، فيرمونه في أحدها.

وصلي ﷺ بمني –والناس أكثر ما كانوا– ركعتين، وصلي معه: حارثة بن وهب الخزاعي أخو عبدالله بن عمر لأمهِ، ودارهم بمكة.

ثُمَّ نهض ﷺ بعدَ زوال الشمس من يوم الثلاثاء المؤرخ، وهو آخر أيام التشريق، إلي المُحصَّب[1] وهو الأبطح، بعد أن قالَ لهم بمني قبله بيومٍ: «نحن نازلون غدًا بخيف[2] بني كنانة» –يعني بذلك

---

[1] البقرة: ١٤٣.

[2] أي البيات خارج مني عند الإبل.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المحصب-، وضرب أبو رافع قبته به، وكان علي ثقل رسول الله ﷺ، وقالَ: «لم يأمرني ﷺ أن أنزلَ الأبطح حينَ خرجَ من مني، ولكن جئت فضربت قبته، فجاء فنزل».

ولا تضاد بينَ هَذا وبينَ قوله ﷺ: «نحن نازلون غدًا بخيف بني كنانة»؛ إذ يجوز أن يكون أبو رافع سمعَ ذلك الكلام منه، فاعتمده، وليس ذلكَ بأمر، ولم يحدث له بعدَ ذلكَ أمرًا.

وحاضت صفية ليلة النفر، وقد كان ﷺ أرادَ منها بعض ما يريده الرجل من أهلِهِ، فقالوا: «إِنَّها حائض يا رسول الله»، قالَ: «وإنها لحابستنا» ، قالوا: «يا رسولَ الله إنها قد زارت يومَ النحر»، قالَ: «فلتنفر معكم».

وصلي ﷺ بالمحصب الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ثم رقد رقدة من ليلة الأربعاء رابع عشر ذي الحجة.

وَقَالت لَهُ عائشةُ تلك الليلة: «يا رسول الله، يرجع الناس بحج وعمرة، وأرجع بحجة؟!»، وقد قالَ لها لما طافت بالبيت وبالصفا والمروة: «حللت من حجتك وعمرتك جميعًا ويسعك طوافك لحجك وعمرتك»، فقالت له: «يا رسولَ الله، إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججتُ!»، وكان ﷺ رجلاً سهلاً إذا هويت المشي تابعها عليه، فأمرَ النبي ﷺ عبدالرّحمن بن أبي بكر أن يعمرها، قال له: «أردف أختك، فإذا هبطت بها من أكمة التَنعيم[3]، فأهلَّا» -وذلكَ ليلة الصدر- .

وفي رواية: «فإذا هبطت من الأكمة الحمراء».

---

[1] المُحصَّب -هو بميم مضمومة، وحاء مهملة مفتوحة، وصاد مشددة مفتوحة، ثم باء موحدة-: اسم لمكان متسع بين مكة ومني، وسمي بالمحصب؛ لاجتماع الحصباء فيه، وهو الحصي الصغار.

[2] الخيف: الوادي.

[3] التَنعيم -بفتح التاء-: هو عند طرف مكة من جهة المدينة والشام علي ثلاثة أميال من مكة، سمي بذلك لأن عن يمينه جبلاً يقال له نعيم وعن شماله جبلاً يقال له ناعم، والوادي نعمان.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وفي رواية: «فإذا هبطت بها واديا، فأعمرها فإنها عمرة متقبلة».

قالت: «فإني لا أذكر وأنا جارية حديثة السن أنعس فيصيب وجهي مؤخرة الرحل، حتَّى جئنا إلي التنعيم، فأهللت منها بعمرة جزاء لعمرة النَّاسِ التي اعتمروا».

وانتظرها رسول الله ﷺ في منزله بالمحصب حتى قضت عمرتها في جوف الليل، فقالَ: «فرغتما؟» قالت: «نعم»، فقالَ ﷺ: «هذه مكان عمرتك».

وذكرت أنها التقت بالنبي ﷺ في طريقها وهو مصعد من مكة وهي منهبطة عليها، أو هي مصعدة وهو مهبط منها.

وسيأتي أنه ﷺ أذن بالرحيل بعد مجيئها وفراغها، وطاف الوداع بعد ذلك، ولعله ﷺ طافَ تلك الليلة مرتين، مرة بعد أن بعثها وقبل فراغها، ومرة بعدَ فراغها للوداعِ، أو يكون هذا اللقاء حين انتقل من المحصب إلي ظهر العقبة خَوْف الاقتداء به في نزولِ البطحاءِ، روي ذلكَ عبدالرزاق في مصنفهِ، حكاه عنه عياض.

ثُمَّ أذن ﷺ في أصحابه بالرحيل، فخرج فمر بالبيت، فطاف به قبل صلاة الصبح للوداعِ، ولم يرمل في شيءٍ منه، وقالَ ﷺ لأصحابه: «لا ينفرن أحدكم حتَّى يكونَ آخر عهْده بالبيت»، إِلَّا أَنَّه خَفَّفَ عن الحائض[1]، ثم خرج ﷺ إلي المدينةِ.

وذكر ابن حزمٍ أنه رجعَ بعد خروجه من أسفل مكة إلي المحصب، وأمر بالرحيل، ومضي إلي المدينة من فوره.

وقد رأيتُ في بعض تعاليقهِ وذكره بعض المؤلفين مسندًا عنه أنه فعل ذلكَ ليكون كالمحلق مكة بدائرة في دخوله وخروجهِ، فإنه بات بذي طوي، ثم دخل من أعلي مكة، ثم خرج من أسفلها، ثم

---

[1] أخذ العلماء مِن هذا، أَنَّ الحائض لا وداع عليها.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

رجع إلي المحصب، ويكون هذا الرجوع من يماني مكة حتىٰ تحصل الدائرة، فإنه ﷺ لما جاء نزل بذي طوي، ثم أتي مكة من كذا، ثم نزل به لما فرغ من الطواف، ثم لما فرغَ من جميع النسك نَزَلَ به، ثم خرج من أسفل مكة، وأخذ من يمينها حتَّىٰ أتي المحصب، ويحمل أمره بالرحيل ثانيا علي أنه لقي في رجوعه ذلك إلي المحصب قومًا لم يرحلوا، فأمرهم بالرّحيل، وتوجَّهَ من فوره حينئذ إلي المدينة[1].

وكانت مدة إقامتهِ ﷺ منذ دخلها إلي أن خرج منها إلي مني ثم عرفة ثم مزدلفة ثم مني ثم إلي المحصب إلي أن توجّه راجعًا عشرة أيَّامٍ، أولها: الأحد رابع ذي الحجة، وآخرها: الثلاثاء ثالث عشرها.

فلما أتي ﷺ في مرجعه الروحاء لقي ركبًا، فقالَ: «مَنْ القوم؟» فقالوا: «المسلمون»، فقالوا: «ومن أنت؟»، فقالَ: «رسول الله»، ففزعت امرأة فأخذت بعضدِ[2] صبيٍّ فأخرجته من محفتها[3]، فقالت: «ألهذا حج؟» قال: «نعم، ولكِ أجر»[4].

---

[1] أمر هذه الدائرة غير متفق عليه، قال الإمام ابن القيم: «والذي كأنك تراه من فعله ﷺ أنه نزل المحصب وصلي به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة ثم نهض إلي مكة وطاف بها طواف الوداعِ ليلاً ثم خرجَ من أسفلها إلي المدينة ولم يرجع إلي المحصب، ولا دار دائرة، ففي صحيح البخاري عن أنس بن مالك ﷺ عنه أن رسولَ الله ﷺ صلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بالمحصب، ثم ركب إلي البيت وطاف به. وفي الصحيحين –البخاري ومسلم– عن عائشة ﷺ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ وذكرت الحديث. قالت: حين قضي الله الحج ونفرنا من مني فنزلنا بالمحصب، فدعا عبدالرّحمن بن أبي بكر فقالَ له: «اخرج بأختك من الحرم ثم أفرغا من طوافكما ثم ائتياني ههنا بالمحصب»، قالت: فقضي الله العمرة وفرغنا من طوافنا في جوف الليل فأتيناه بالمحصب، فقال: «فرغتما؟»، قلنا: نعم. فأذنَ في الناس بالرحيل، فمر بالبيت فطاف به، ثم ارْتحلَ متوجهاً إلي المدينة. فهذا من أصح حديث علي وجه الأرض وأدلة علي ما ذكرناه، وبالله التوفيق».

[2] العضد: ما بين المرفق إلي الكتف.

[3] المحفة –بالكسر–: مركب من مراكب النساء كالهودج إلا أنها لا تقبب كما تقبب الهوادج. وقيل: رحل يحف بثوب ثم تركب فيه المرأة. [اللسان – حفف].

[4] رواه أبو داود (١٧٣٨)، وأحمد (١٩٢٣).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وذكر لي بعض أهل العلم والاطلاع: أن هذا السؤال وقع من ثلاث نسوة في ثلاثة مواطن، أحدها بعرفة.

وخرج ابن السراج أبو عبدالله محمد بن إبراهيم، عن جابر، قالَ: «كنا مع رسول الله ﷺ في المسير بعرفة، فأخرجت امرأة صبيًّا لها من هودج لها، فقالت: يا رسولَ الله ألهذا حج؟ قالَ: نعم، ولَكِ أجر»[1].

وذكر ابن حبان أنَّ الذي كانَ بالروحاء كان في مرجعهِ -كما ذكرناه-.

فلما أتي ﷺ ذا الحليفة، باتَ بها، ثم لما رأي المدينة كَبَّرَ ثلاثًا، وقالَ: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو علي كل شيءٍ قديرٌ. آيبون[2] تائبون عابدونَ ساجدون. صدقَ الله وعده[3]، ونصر عبده[4]، وهزم الأحزاب[5] وحْدَهُ»[6].

ثُمَّ دخل ﷺ نهارًا من طريق المعرس[1].

---

[1] رواه النسائي (٢٦٥٨) من حديث ابن عباس ولفظه: «رَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا مِنْ هَوْدَجٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ».

[2] آيبون: أي راجعون تائبون إلي الله تعالي.

[3] إذْ الله تعالي قال: ﴿**لَقد صَدَقَ اللهُ رسولَهُ الرؤيا بالحَقِّ لتدخلنَّ المسجِدَ الحرامَ إنْ شَاءَ اللهُ آمنين محلقينَ رءوسكمْ ومقصرينَ لَا تخافونَ**﴾ [الفتح/ ٢٧].

[4] يريد نفسه ﷺ، وَإِنَّما قَالَ: "عبده" ليشيرَ إلي أَنَّ نصر الله تعالي إِنَّما يكون بالعبوديَّة لله والامتثال لأمره.

[5] والأحزاب: هم الذين تحزبوا يوم الخندق، وقوله ﷺ: "وهزم الأحزاب وحده" أي من غير قتالٍ ونزال، فقد أرسل الله عليهم ريحًا وجنودًا لم يروها.

[6] رواه البخاري (١٨٢٥، ٣٠٣١، ٣١٢١، ٤١٦٦، ٦٤٥٨)، ومسلم (٣٣٤٣)، وأبو داود (٢٧٧٢)، الترمذي (٩٦٥)، مالك في الموطأ (٩٤٨)، أحمد (٤٥٨٣، ٤٦٥٨، ٤٧٢٥، ٤٨٠٨، ٥٠٥٥، ٥٣٩١، ٥٩٣٥).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

قَالَ أَبو سعد: وَأَقَامَ بالمدينَةِ إِلَي أَن مات لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأوَّل، فكان بين خروجه من مكة، ووفاتهِ ثمانون ليلة ﷺ. والله أعلم.

هذا آخر ما تيسر مِنْ تلخيص صفة حجته ﷺ ولله الحمدُ والمنة[٢].

******

---

[١] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَرَّسِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ» [رواه البخاري (١٥٥٨) – واللفظ له–، ومسلم (٣٠٩٩)، وأبو داود (١٨٦٩)، وأحمد (٦٣٩٣)].

[٢] رحم الله الإمام المحب، ورضي عنه، وجمعنا علي أطيب نزله في خير دارٍ، وصلي الله وسلم وبارك علي سيدنا محمدٍ وعلي آله وصحبه وسلم.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
مقدمة التحقيق	٣
نسبة الكتاب لمؤلفه	٧
المحب الطبري للشيخ رضوان محمد رضوان	٨
مقدمة الشيخ أحمد حسن جابر رجب فى التعريف بالمؤلف	٩
صفة حجة النبي – صلى الله عليه وسلم –	١٥
فهرس الموضوعات	٧٧

شبكة الألوكة - قسم الكتب

كلمة عَن حياة المؤلف:

جاء في كتاب «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد فى ترجمة (محب الدين الطبري): «هو أحمد بن عبدالله بن محمد الطبري، أبو العباس، الإمام الحافظ الفقيه، صاحب «الرياض النضرة في مناقب العشرة» ، و «الثمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين» وغير ذلك من المصنفات النافعة. وُلِدَ بمكة في جمادىٰ الآخرة سنة خمس عشرة وستمائة، وسَمِعَ مِن جماعة، وأفتىٰ، ودرّس وتفقّه، وصنف كتابًا كبيرًا إلىٰ الغاية في «الأحكام» في ست مجلدات، وتعب عليه مدة، ورحل إلىٰ اليمن وأسمعه للسلطان صاحب اليمن. وروىٰ عنه الدمياطي، وابن العطار، وابن الخباز، والبرزالي، وجماعة. وكان شيخ الحرم بمكة. توفي في جمادىٰ الآخرة من سنة أربع وتسعين وستمائة بمكة المكرمة». [شذرات الذهب في أخبار من ذهب (١/ ٥٨)، تأليف: عبدالحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبدالقادر الأرناؤوط، نشر دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م].